

أمر إسناد

=====

السيد المهندس / رئيس مجلس إدارة

" شركة ويل باور للمقاولات وتوريداتها وخدمات النظافة ومكافحة القوارض والزراعة "

تحية طيبة وبعد ،،،

نتشرف أن نرسل رفق هذا نسخة من العقد رقم (٢٠٢٣/ ٢٠٢٢/ ١٠٠٦)
المؤرخ في ١٩ / ١٢ / ٢٠٢٢ بمبلغ ٤,٦٦٥,٣٨٥ جنيه (فقط وقدره اربعة
مليون ستمائة خمسة وستون الف وثلاثمائة خمسة وثمانون جنيه لاغير) والموقع
بين الشركة والهيئة بشأن قيام الشركة بتنفيذ عملية " اعمال الصيانة الروتينية
والنظافة على الطريق الدائرى فى المسافة من تقاطع الاوتوستراد حتى كارفور
المعادى (غير شامل مطالع ومنازل كارفور المعادى) بطول ٣,٥ كم مزدوج + ٢,٤٢
كم مفرد مطالع ومنازل + ٧ كم الطريق الداعم (شامل تقاطع الاوتوستراد) " .
على أن يتم التنفيذ طبقا لشروط ومواصفات الهيئة الخاصة بهذه العملية
هذا وستتولى (المنطقة الرابعة عشرة - الدائرى) الإشراف على التنفيذ
و تجهيز وتسليم الموقع للشركة فوراً .

و تفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

(التوقيع)

عميد / ابوبكر احمد حسن عساف
رئيس الادارة المركزية
للشئون المالية والادارية



عقد مقابله

الموضوع : " اعمال الصيانة الروتينية والنظافة على الطريق الدائرى فى المسافة من تقاطع الاوتوستراد حتى كارفور المعادى (غير شامل مطالع ومنازل كارفور المعادى) بطول ٣,٥ كم مزدوج + ٢,٤٢ كم مفرد مطالع ومنازل + ٧ كم الطريق الداعم (شامل تقاطع الاوتوستراد)

رقم العقد : ٢٠٢٢/ ٢٠٢٣/ ١٠٠٦ .

انه فى يوم الاثنين الموافق : ١٩/١٢/ ٢٠٢٢ .

حرر هذا العقد بين كل من :-

الهيئة العامة للطرق والكبارى .

ويمثلها السيد اللواء مهندس / حسام الدين مصطفى

- بصفته : رئيس الهيئة العامة للطرق والكبارى

ومقرها ١٥١ طريق النصر - بجوار معهد النقل - مدينة نصر .

(ويشار إليه فيما يلى بالطرف الأول)

و " شركة ويل باور للمقاولات وتوريداتها وخدمات النظافة ومكافحة القوارض والزراعة " .

ويمثلها السيد / يحيى محمد عباس فرج بصفته / مدير وشريك .

بطاقة رقم قومى / ٢٧٢٠٦٠١١٨٠١٠٥٥

بطاقة ضريبية / ٩٦٥-٤٤٠-٥٥٢

مأمورية ضرائب / دمنهور ثالث

سجل تجاري رقم (١٥٥٧٢) سجل تجارى غرفة دمنهور .

ومقرها / البحيرة - مدينة دمنهور - ١٥ شارع توفيق زايد من شارع فاطمة الزهراء .

(ويشار إليه فيما يلى بالطرف الثانى)





رئيس مجلس الإدارة

التَّهْيِـدُ

بناءً على موافقة معالي الفريق وزير النقل علي إسناد تنفيذ أعمال الصيانة الروتينية والنظافة على الطريق الدائري في المسافة من تقاطع الاوتوستراد حتى كارفور المعادي (غير شامل مطالع ومنازل كارفور المعادي) بطول ٣,٥ كم مزدوج + ٢,٤٢ كم مفرد مطالع ومنازل + ٧ كم الطريق الداعم (شامل تقاطع الاوتوستراد) بالأمر المباشر إلي شركة ويل باور للمقاولات وتوريداتها وخدمات النظافة ومكافحة القوارض والزراعة بقيمة تقديرية ٤,٦٧ مليون جنيه .

حيث قام الطرف الأول بمفاوضة الشركة على الأسعار الخاصة ببند الأعمال الخاصة بالعمليّة عاليه والتي انتهت إجراءاتها إلي تنفيذ تلك الأعمال بمبلغ قدره ٤,٦٦٥,٣٨٥ جنيه (فقط وقدره اربعة مليون ستمائة خمسة وستون الف وثلاثمائة خمسة وثمانون جنيه لاغير) شاملة الضريبة .

ويعتبر محضر المفاوضة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد فيما لا يتعارض مع نصوصه وقد اقر الطرفان بأهليتهما وصفتيهما للتعاقد واتفقا على الأتي :-

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات الفنية وكتاب المواصفات القياسية والعرض المقدم من الطرف الثاني وكافة المكاتبات المتبادلة بين الطرفين والشروط الخاصة والعامة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتمماً لأحكامه .

البند الثانی

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ عملية اعمال الصيانة الروتينية والنظافة على الطريق الدائرى فى المسافة من تقاطع الاوتوستراد حتى كارفور المعادى (غير شامل مطالع ومنازل كارفور المعادى) بطول ٣,٥ كم مزدوج + ٢,٤ كم مفرد مطالع ومنازل + ٧ كم الطريق الداعم (شامل تقاطع الاوتوستراد) بالأمر المباشر " طبقا للمواصفات والكميات والأسعار المبينة بالجدول المرفق والذي يعد جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وبقيمة إجمالية مقدارها بمبلغ قدره ٤,٦٦٥,٣٨٥ جنيه (فقط وقدره اربعة مليون ستمائة خمسة وستون الف وثلاثمائة خمسة وثمانون جنيهه لاغير) شاملا كافة الضرائب والرسوم المقررة بما فيها ضريبة القيمة المضافة .

البند الثالث

يلتزم الطرف الثاني شركة ويل باور للمقاولات وتوريداتها وخدمات النظافة ومكافحة القوارض والزراعة بتنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقا للمواصفات الفنية وذلك خلال (١٢) شهرا من استلام الطرف الثاني للموقع خاليا من الموانع وقد قامت الشركة بالمعاينة لموقع الأعمال محل التعاقد المعاينة التامة النافية للحالة شرعا وقانونا .

مدرسہ اسلامیہ



البند الرابع

قدم الطرف الثاني التأمين النهائي بمبلغ ٢٣٣٢٧٠ جنيهاً (فقط وقدره مئتان ثلاثة وثلاثون ألفاً ومئتان وسبعون جنيهاً لا غير) عن طريق سدادها بحساب الطرف الأول بالبنك الأهلي المصري فرع الرحاب بموجب قسيمة سداد رقم ٦٨٠٨٥٨ بتاريخ ٢٠٢٢/١٢/١٥

وهو قيمة التأمين النهائي المستحق بواقع ٥ % من القيمة الإجمالية للعقد لا يرد إليه أو ما تبقى منه إلا بعد التسليم النهائي واعتماد محضر لجنة الاستلام من السلطة المختصة . ويتم احتجاز ما يعادل ٥ % من إجمالي الأعمال المنفذة كضمان أعمال تظل لدى الطرف الأول طوال مدة ضمان الأعمال محل العقد ويرد إليه أو ما تبقى منه بعد الاستلام المؤقت أو نظير خطاب ضمان معتمد من أحد البنوك المحلية ينتهي سريانه بعد مضي ثلاثين يوماً من تاريخ حصول الاستلام المؤقت طبقاً للمادة (٤٠) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند الخامس

يقوم الطرف الأول بصرف دفعات تحت الحساب للطرف الثاني تبعاً لتقديم العمل وذلك طبقاً للضوابط والشروط الواردة بالمادة (٤٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند السادس

إذا تأخر الطرف الثاني عن تنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقاً لما ورد بكراسة الشروط والمواصفات الفنية كلها أو جزء منها طبقاً للميعاد المحدد بالبند الثالث من هذا العقد يوقع الطرف الأول على الطرف الثاني غرامة التأخير بالنسب وفي الحدود المنصوص عليها في المادة (٤٨) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند السابع

إذا أخل الطرف الثاني بأي بند من بنود هذا العقد يكون للطرف الأول دون اللجوء إلى القضاء فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني ، وفي هذه الحالة يصبح التأمين النهائي من حق الطرف الأول والذي يكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق به بما فيها فروق الأسعار والمصاريف الإدارية من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها يكون للطرف الأول أن يلجأ إلى خصمها من مستحقات الطرف الثاني لدى أية جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق ودون حاجة إلى اتخاذ أية إجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري .



البند الثامن

إذا ظهرت أي أعمال مستجدة خارج نطاق المقايضة لا تشملها جدول الكميات للبنود والمواصفات المتعاقد عليها وتقتضي الضرورة الفنية تنفيذها بمعرفة الطرف الثاني دون غيره فيتم التعاقد علي تنفيذها بموافقة السلطة المختصة وبطريق الاتفاق المباشر علي أن يتم المحاسبة عليها باتفاق الطرفين بعد تحليل أسعارها ومناسبتها لأسعار السوق المحلي وذلك وفقا لما نصت عليه الفقرتين الثانية والرابعة من المادة (٦٢) من القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة .

البند التاسع

يلتزم الطرف الثاني بإتباع جميع القوانين واللوائح الحكومية والمحلية ذات الصلة بموضوع تنفيذ التعاقد فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد ، كما يكون مسئولا عن حفظ النظام بموقع العمل وتنفيذ أوامر الطرف الأول بأبعاد كل من يهمل أو يرفض تنفيذ التعليمات أو يحاول الغش أو يخالف أحكام هذه الشروط وذلك خلال أربعة وعشرين ساعة من تاريخ استلامه أمرا كتابيا بذلك من مندوب الطرف الأول ، كما يلتزم الطرف الثاني باتخاذ كافة الاحتياطات اللازمة لمنع حدوث الإصابات أو حدوث الوفاة للعمال أو أي شخص آخر أو الإضرار بملكات الحكومة أو الأفراد ، وتعتبر مسؤوليته في هذه الحالات مباشرة دون تدخل الطرف الأول وفي حالة إخلاله بتلك الالتزامات يكون للطرف الأول الحق في تنفيذها علي نفقة الطرف الثاني .

البند العاشر

يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة علي سلامة ممتلكات ومنشآت الطرف الأول أثناء القيام بتنفيذ الأعمال محل هذا العقد وإذا تسبب في إتلاف أي شيء يلزم بإعادة الحال إلي ما كان عليه وإلا سيقوم الطرف الأول بإصلاح التلفيات علي حسابه خصما من تأمينه أو مستحقاته لديه مع تحميله المصاريف الإدارية اللازمة .

البند الحادي عشر

يلتزم الطرف الثاني بإستخراج كافة التراخيص والتصاريح والموافقات القانونية اللازمة لتنفيذ الأعمال من كافة الجهات الحكومية والغير حكومية بما في ذلك القوات المسلحة ، مع الالتزام بالقواعد والإجراءات المنصوص عليها في ذلك الشأن ، وكذلك كافة القوانين والقرارات واللوائح المنظمة لممارسة نشاطه علي أن تتحمل الهيئة تكاليف النقل اللازمة للمرافق كما يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة علي كافة المرافق التي تكون بمكان العمل وفي حالة حدوث أية أضرار أو تلفيات بها يتحمل كامل المسؤولية القانونية المترتبة علي ذلك دون أدنى مسؤولية علي الطرف الأول .

البند الثاني عشر

الطرف الثاني يكون مسئولا مسؤولية كاملة عن أي ضرر يمكن أن يصيب أي من عامله أو الغير بسبب تنفيذه للأعمال أو من جراء فعل أي من عامله أو احدي آلاته وتقع المسؤولية القانونية كاملة علي الطرف الثاني وحده .



البند الثالث عشر

يلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات اللجنة المشرفة علي التنفيذ المعينة من قبل الطرف الأول وكذا اعتماد كافة التوريدات منها قبل تركيبها بالموقع ومن استشاري الجهة .

البند الرابع عشر

يلتزم الطرف الثاني بإخلاء محل العمل من المهمات والمخلفات في ظرف شهر من التسليم الابتدائي للأعمال محل هذا العقد وإذا اخل بذلك يقوم الطرف الأول بإخلاء الموقع علي حساب الطرف الثاني خصما من تأمينه أو مستحقاته المالية مع تحميله المصاريف الإدارية اللازمة .

البند الخامس عشر

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما ، وأن جميع المكاتبات والمراسلات التي توجه عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية ، وفي حال تغيير احد الطرفين لعنوانه يتعين عليه إخطار الطرف الآخر بالعنوان الجديد بخطاب مسجل بعلم الوصول ، وإلا اعتبرت مراسلته علي العنوان المبين بهذا العقد صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية .

البند السادس عشر

لا يجوز للطرف الثاني أن يتنازل للغير عن الأعمال محل هذا العقد كليا أو جزئيا .

البند السابع عشر

تسري علي هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م وكذا أحكام القانون المدني المصري الصادر بالقانون (١٣١) لسنة ١٩٤٨ فيما لم يرد به نص خاص .

البند الثامن عشر

للطرف الأول الحق في تعديل كميات أو حجم العقد بالزيادة أو النقص بما لا يجاوز (٢٥ %) بالنسبة لكل بند بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة بأي تعويض عن ذلك ، ويجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول علي موافقة السلطة المختصة ووجود الإعتماد المالي اللازم وأن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد ، وألا يؤثر ذلك علي أولوية الطرف الثاني في ترتيب عطائه ، وأن تعدل مدة العقد الأصلي إذا تطلب الأمر ذلك بالقدر الذي يتناسب وحجم الزيادة أو النقص .



البند التاسع عشر

تخصم الضرائب والرسوم والدمغات المقررة قانوناً والمستحقة علي الطرف الثاني عن هذا العقد قبل القيام بعملية الدفع الإلكتروني الصادرة له ، ما لم يقدم ما يفيد سدادها ، ودون أن يكون له الحق في الرجوع بما سدده علي الطرف الأول .
ويلتزم الطرف الثاني بسداد الضريبة علي القيمة المضافة طبقاً لأحكام قانون الضريبة علي القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم (٦٧) لسنة ٢٠١٦ م " .

البند العشرون

تختص محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تفسير أو تنفيذ هذا العقد .

البند الواحد العشرون

يقر كل من طرفي العقد بموافقتهم علي أية تعديلات تجريها الجهة المختصة بمجلس الدولة على ما جاء ببند هذا العقد بعد التوقيع عليه عند مرجعتها لهذا العقد .

البند الثاني والعشرون

يحتفظ الطرف الثاني بحقه في صرف فروق الزيادة التي تطرأ علي أسعار المواد (السولار) وفقاً للمعاملات المحددة في عطاءه لتلك البنود وطبقاً للتعريفات والمعادلة والقواعد الواردة بالمادة (٩٧) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م .

البند الثالث والعشرون

حرر هذا العقد من ثلاث نسخ تسلم الطرف الثاني نسخة منها ، واحتفظ الطرف الأول بباقي النسخ للعمل بموجبها عند الاقتضاء وال لزوم .

الطرف الثاني

شركة ويل باور للمقاولات وتوريداتها

خدمات النظافة ومكافحة القوارض والزراعة

التوقيع ()

السيد / يحيى محمد عباس فرج

مدير وشريك

الطرف الأول

الهيئة العامة للطرق والكباري

التوقيع ()

لواء مهندس / حسام الدين مصطفى

رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري



دفتر شروط ومواصفات الإسناد بالأمر المباشر رقم () لسنة ٢٠٢٢

العملية: أعمال الصيانة الروتينية والنظافة للطريق الدائرى فى المسافة من تقاطع الاتوستراد حتى تقاطع
كارفور (غير شامل مطالع ومنازل كارفور وشامل تقاطع الاتوستراد)
بطول (٣,٥) كم مزدوج + (٢,٤) كم مفرد مطالع ومنازل + (٧) كم الطريق الداعم
المنطقة الرابعة عشر - الدائرى ومحاوره

تاريخ المفاوضة: يوم / / ٢٠٢١

عدد الصفحات التى يضمها الدفتر () بما فيها عدد () رسم

كراسة المواصفات القياسية للهيئة العامة
للطرق والكبارى لسنة
١٩٩٠ يعتبر متمماً لهذا الدفتر ، مع
مراعاة التعديلات الواردة به

رئيس الإدارة المركزية
للهندسة الميكانيكية والكهربائية

مدير عام التنفيذ

رئيس الإدارة المركزية
للمنطقة الرابعة عشر

مهندس /

مهندس /
"منار عبد الهادى"

مهندس /

"ضياء الدين مصطفى"

"كرم ناشد"

رئيس الإدارة المركزية
لبحوث الطرق

رئيس الادارة المركزية
للشئون المالية والادارية

مهندس /

عميد /

"حسام بدر الدين إبراهيم"

"ابوبكر احمد حسن عساف"

رئيس قطاع
التنفيذ والمناطق

مهندس /

"سبامى احمد فرج"



ملحوظات هامة :-

- على المفاوض التوقيع والختم على كل صفحة من صفحات هذا الدفتر .

فهرست

أعمال الصيانة الروتينية والنظافة للطريق الدائري فى المسافة من تقاطع الاتوستراد حتى تقاطع كارفور

(غير شامل مطالع ومنازل كارفور وشامل تقاطع الاتوستراد) بطول (٣,٥) كم مزدوج

+(٢,٤) كم مفرد مطالع ومنازل + (٧) كم الطريق الداعم

المنطقة الرابعة عشر - الدائري ومحاوره

الصفحة

فهرس	٢
موضوع العقد	٣
قائمة بالحد الأدنى اللازم من الآلات والمعدات	٤
قائمة أثمان العملية	٦ - ٧
ملحوظات قائمة الأثمان	٨ - ٩
المواصفات الفنية لبنود الأعمال	١٠ - ١٦
الدفع والإلتزامات	١٧
الخصومات - الغرامات	١٧ - ٢١
الشروط الخصوصية للعملية	٢٢
القسم الأول : تقديم العطاء	٢٣
الشروط المالية للعطاءات المقدمة للهيئة	٢٤
القسم الثانى : الشروط العمومية لأعمال الطرق والكبارى	٢٥ - ٢٩
نموذج حرف (أ) :	٣٠
تعهد /	٣١
نموذج تأمين سلامة المرور	٣٢



موضوع الإسناد

أعمال الصيانة الروتينية والنظافة للطريق الدائري فى المسافة من تقاطع الاتوستراد حتى تقاطع كارفور

(غير شامل مطالع ومنازل كارفور وشامل تقاطع الاتوستراد) بطول (٣,٥) كم مزدوج

+(٢,٤) كم مفرد مطالع ومنازل + (٧) كم الطريق الداعم

المنطقة الرابعة عشر - الدائري ومحاوره

وتتكون العملية بوجه عام طبقاً لما هو مبين بقائمة الأثمان من الأعمال الآتية :-

- أعمال النظافة لسطح الطرق الأسفلتية المشار إليها والأكتاف والميول الجانبية الترابية والحجرية والاسطح الخرسانية واسفل الاعمال الصناعية بكامل عناصرها والحواجز الخرسانية والمعدنية وكافة وسائل تأمين سلامة المرور ونظافة جسم ومطالع ومنازل الكبارى ونظافة وإزالة الملصقات وطمس أى عبارات مسيئة بما لا يتعارض مع الرؤية والشكل الجمالى كله وفقاً للأطوال المحدده أعلاه بالكيلو متر الطولى مزدوج / مفرد على مدار اليوم طوال أيام الأسبوع .
- أعمال رفع أكوام المخلفات بجميع أنواعها الناتجة عن إلقاء وتفرغ حمولات على الطريق و المطالع والمنازل للكبارى وخلف النيوجيرسى حتى نهاية حد نزع الملكية للطريق وحسب تعليمات المهندس المشرف ونقلها الي المقالب العمومية المعتمدة - والفئة شاملة بالمتر المكعب.
- أعمال رفع المخلفات والنظافة أسفل الكباري والاعمال الصناعية والأنفاق من المخلفات التي يلقيها المارة ونقلها الي المقالب العمومية والفئة شاملة بالمتر المكعب.
- أعمال رفع أكوام القمامة المتراكمة والملقاة بواسطة الأهالى ونقلها للمقالب العمومية والفئة بالمتر المكعب
- إزالة ورفع الاشغالات والتعدييات والحوادث علي الطريق (عشش وتعدييات - الحوادث ومخلفاتها..... إلخ) باستخدام المعدات والأوناش اللازمة والمناسبة لتنفيذ الإزالة والنقل إلى مخازن الهيئة أو المقالب العمومية وفقاً لتوجيهات جهاز الإشراف وبعد إتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة والفئة شاملة بالعدد لكل حالة.
- إزالة وفك اعلاتانات (دبل ديكر - يوني بول) أو ميجا ونقلها لمخازن الهيئة - والفئة شاملة بالطن.
- نزع وشطف مياه الأمطار بواسطة سيارة (تانكات سعة ٣م^٣ حد أدنى) أو طلمبات نزع المياه أو يدويا وقت اللزوم ووقت طلب جهاز الإشراف وأثناء موسم الأمطار أو فى حالة الأمطار الكثيفة والسيول أو أى حالات طوارئ - والفئة شاملة للوردية .
- نظافة وغسيل العلامات العلوية - والفئة شاملة بالعدد / شهر والفئة شاملة بالعدد .
- إطفاء الحرائق ونقل مخلفاتها للمقالب العمومية - والفئة شاملة بالعدد/حالة
- أعمال رفع ونقل الحيوانات النافقة إلى المدافن الصحية المعتمدة خارج نطاق الطريق
- تنظيف وتسليك مواسير الصرف والبلاعات يدويا أو باستخدام سيارة الصرف الصحى حسب إحتياج وطلب المنطقة والفئة شاملة العمالة وجميع ما يلزم لنهؤ العمل طبقاً لأصول الصناعة والفئة شاملة بالوردية ٨ ساعات
- تنظيف وتنظيف الخزانات باستخدام كباس تطهير حسب إحتياج وطلب المنطقة والفئة شاملة بالوردية على ألا تقل عن ٨ ساعات وجميع ما يلزم لنهؤ العمل طبقاً لأصول الصناعة .



ويتم التنفيذ طبقا للآتى :-

- ١- دفتر الشروط الخصوصية .
- ٢- الكود المصرى الصادر بالقرار الوزارى رقم ٨٦٠ لسنة ٢٠٢٠ (الاصدار الجديد) .
- ٣- المواصفات القياسية للطرق والكبارى لسنة ١٩٩٠ .
- ٤- القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية وملحقاته وتعديلاته .
- ٥- قانون الطرق العامة رقم ٨٤ لسنة ١٩٦٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .
- ٦- قانون النظافة العامة رقم ٣٨ لسنة ١٩٦٧ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .
- ٧- قانون البيئة رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ المعدل بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٩ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .
- ٨- تعليمات قطاع التنفيذ والمناطق وجهاز الإشراف .

الآلات والمعدات اللازمة

كحد أدنى لإنشاء البنود الواردة بهذه الكراسة

(دفتر الشروط والمواصفات لسنة ٢٠٢٢)

يراعى ما ورد بالبند رقم (٥١) من المواصفات القياسية لسنة ١٩٩٠ ولن يصرح بالعمل فى أى بند من بنود المشروع إلا بعد معاينة ومعايرة المعدات الواردة والتصريح باستخدامها .

قائمة المعدات أدناه هي الحد الأدنى للمعدات وعلي المقاول معاينة الموقع موضوع العقد معاينة شاملة ومدققة نافية للجهالة لتحديد المعدات اللازمة لإنجاز المهام المكلف بها بما يضمن نظافة الطريق وتنفيذ بنود التعاقد وفقا لشروط التعاقد علي الوجه الأكمل على مدار اليوم طول أيام الشهر طول مدة العملية وذلك بالتنسيق مع المهندس المشرف والمنطقة المختصة وعلى الشركة تقديم ما يفيد امتلاكها للمعدات (مستندات الملكية) أو ما يفيد تعاقدتها مع شركة اخري لتوريد (إستئجار) المعدات اللازمة طوال مدة العملية وذلك ضمن عرضها الفنى .

- أعمال أعمال الصيانة الروتينية والنظافة للطريق الدائرى فى المسافة من تقاطع الاتوستراد حتي تقاطع كارفور (غير شامل مطالع ومنازل كارفور وشامل تقاطع الاتوستراد) بطول (٣,٥) كم مزدوج + (٢,٤) كم مفرد مطالع ومنازل + (٧) كم الطريق الداعم

رقم البند	نوع الآلة	الحد الأدنى للعدد اللازم	الخصم اليومي لعدم وجود تلك المعدة جنيه/ اليوم / للمعدة الواحدة
١ - أعمال النظافة لسطح الطريق والأكتاف والميول الجانبية.	مكنسة ميكانيكية صديقة للبيئة	١	٤٠٠٠ (اربعة آلاف جنيه)
	مكنسة ميكانيكية صغيرة	١	٤٠٠٠ (اربعة آلاف جنيه)
	سيارة ٥ طن لقطر المكنسة	٢	٢٥٠٠ (ألفان وخمسمائة جنيه)
	سيارة قلاب ٨ م ٣	٣	٢٥٠٠ (ألفان وخمسمائة جنيه)
	سيارة ٥ طن دوريات عمال	١	٢٥٠٠ (ألفان وخمسمائة جنيه)
	لودر ٣متر	٢	٢٥٠٠ (ألفان وخمسمائة جنيه)
	تانك مياه ٣م٥	١	٢٠٠٠ ألفان جنيه
	مينى لودر	٢	٢٥٠٠ (ألفان وخمسمائة جنيه)
	سيارات شفط مياه	حسب الحاجة	طبقا لما ورد بالكراسة
	ظلمبات نزح مياه	حسب الحاجة	طبقا لما ورد بالكراسة

- يحق للهيئة استخدام المعدات أعلاه فى أى من بنود العملية .

- الحد الأدنى من المعدات هو الحد اللازم توافره على مدار ٢٤ ساعة يوميا طوال الشهر طوال مدة المشروع .

قائمة أثمان العملية

كراسة شروط ومواصفات الإسناد بالأمر المباشر رقم () لسنة ٢٠٢٢

أعمال الصيانة الروتينية والنظافة للطريق الدائري في المسافة من تقاطع الاتوستراد حتى تقاطع كارفور

(غير شامل مطالع ومنازل كارفور وشامل تقاطع الاتوستراد) بطول (٣,٥) كم مزدوج

+ (٢,٤) كم مفرد مطالع ومنازل + (٧) كم الطريق الداعم

المنطقة الرابعة عشر - الدائري ومحاوره

أعمال النظافة

م	الكمية	بيان الأعمال	الفئة		الجملة	
			قرش	جنيه	قرش	جنيه
١		الأسعار المدونة هي أسعار المقاول مقابل تكاليف أعمال النظافة لمدة العقد (بالكيلو متر الطولي مزدوج/مفرد والتي يتم الدفع عنها على دفعات شهرية بواقع (١/عدد شهور التعاقد) من سعر البند الإجمالي بالكيلومتر الطولي: أعمال النظافة لسطح الطريق موضوع العقد ومنشأته ويشتمل على ثلاثة مهام رئيسية وهي: نظافة الأسطح الأسفلتية - نظافة الأسطح الخرسانية والحجرية وأسفل الأعمال الصناعية شاملة معابر السيول (مواسير - برابخ خرسانية...) والحواجز الخرسانية وأى منشآت للهيئة على الطريق وإزالة وطمس أى عبارات مسيئة بما لا يتعارض مع الرؤية والشكل الجمالى كله - نظافة وسائل تأمين سلامة المرور) وفقا للأطوال المحددة أعلاه بالكيلومتر الطولي مزدوج /مفرد كما هو موضح ومذكور بمواصفات البنود لأعمال النظافة على مدار اليوم طوال أيام للأسبوع والفئة شاملة كل مايلزم لنهو العمل من مواد واضافات وعمالة ووسائل تأمين سلامة المرور لمواقع العمل والتكاليف التي يتطلبها العمل ومنها :- - الجهاز الفني الرئيسى - فرق النظافة والمراقبة - توفير وتشغيل المعدات وذلك طبقا لما هو موضح ومذكور بمواصفات البنود لأعمال النظافة وطبقا للشروط والمواصفات وتعليمات جهاز الإشراف والفئة شاملة بالكيلو متر الطولي المزدوج . <u>أعمال الصيانة الروتينية والنظافة للطريق الدائري في المسافة من تقاطع الاتوستراد حتى تقاطع كارفور (غير شامل مطالع ومنازل كارفور وشامل تقاطع الاتوستراد) بطول (٣,٥) كم مزدوج + (٢,٤) كم مفرد مطالع ومنازل + (٧) كم الطريق الداعم</u>				
	٣,٥ كم طولى مزدوج	- الكم المزدوج للطريق الرئيسى				
	٢,٤ كم طولى مفرد	- الكم المفرد مطالع ومنازل				
	٧ كم طولى	- الكم المفرد الطريق الداعم				
٢	٣م ٧٩٩٤	أعمال رفع اكوام المخلفات بجميع انواعها الناتجة عن القاء وتفرغ حمولات علي الطريق والمطالع والمنازل للكباري والاكتاف المرصوفة والترابية وخلف النيوجرسي بكامل القطاع العرضي للطريق بالكامل حتي ٢ متر من طبان الطريق وطبقا لتعليمات جهاز الاشراف ونقلها الى المقالب العمومية المعتمدة دون ادنى مسئولية على الهيئة وجهاز الاشراف مع ضرورة تقديم البونات والايصالات للكميات المنفذة والفئة شاملة بالمتر المكعب . (فقط سبعة الاف وتسعمائة واربعة وتسعون متر مكعب لاغير)				



م	الكمية	بيان الأعمال	الفئة		الجملة	
			قرش	جنيه	قرش	جنيه
٣	٣م ٥٠٠٢	أعمال رفع المخلفات بجميع أنواعها الناتجة عن القاء وتفرغ حمولات اسفل الكبارى والإعمال الصناعية والإنفاق ونقلها الى المقالب العمومية المعتمدة خارج نطاق الطريق دون ادنى مسئولية على الهيئة وجهاز الاشراف مع المحافظة على الموقع الذى تم نظافته لمدة شهر . (فقط خمسة الاف واثنان متر مكعب لا غير)		٧٥ -	٧٥٠ -	٧٥٠٠
٤	٣م ٥٠٠٠	أعمال رفع أكوام القمامة بجميع أنواعها المتراكمة والملقاة بواسطة الأهالى ونقلها للمقالب العمومية المعتمدة مع ضرورة تقديم البونات وإيصالات المقالب للكميات المنفذه دون مسئولية على الهيئة وطبقا لتعليمات المنطقة المشرفة والفئة شاملة بالمتر المكعب . (فقط خمسة الاف متر مكعب لا غير)		٥٥ -	٥٥٠ -	٥٥٠٠
٥	١٠ بالعدد	بالعدد ازالة ورفع الاشغالات والتعديت والحوادث علي الطريق (إعلانات- عشش وتعديت - الحوادث ومخلفاتها..... إلخ) باستخدام المعدات والأوناش اللازمة والمناسبة لتنفيذ الإزالة والنقل إلى مخازن الهيئة أو المقالب العمومية وفقا لتوجيهات جهاز الإشراف وبعد إتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة والفئة شاملة كافة العمالة اللازمة للتشغيل والإزالة والفئة شاملة بالعدد لكل حالة		٣ -	٣٠٠ -	٣٠٠٠
٥	٥ بالعدد	ب- نقل المركبات أو المعدات التالفة نتيجة الحادث إلى جانب الطريق ونقل مخلفات الحادث إلى المقالب العمومية أو مخازن الهيئة وفقا لتوجيهات جهاز الإشراف بعد إتخاذ كافة الإجراءات القانونية اللازمة (بدون ونش) (فقط بالعدد خمسة حالات فقط لا غير)		٢٠٠ -	٢٠٠٠ -	٢٠٠٠٠
٥	٥ بالعدد	ج- نقل المركبات أو المعدات التالفة نتيجة الحادث إلى جانب الطريق ونقل مخلفات الحادث إلى المقالب العمومية أو مخازن الهيئة وفقا لتوجيهات جهاز الإشراف بعد إتخاذ كافة الإجراءات القانونية اللازمة (باستخدام ونش) (فقط بالعدد خمسة حالات فقط لا غير)		٣ -	٣٠٠ -	٣٠٠٠
٦	١٣٠ طن	بالطن أعمال ازالة وفك إعلانات ونقلها لمخازن الهيئة وطبقا لتعليمات جهاز الاشراف .		٧٠٠ -	٧٠٠٠ -	٧٠٠٠٠
٦	٧٨ طن	يونى بول ((فقط مائة وثلاثون طن لا غير)		٧٠٠ -	٧٠٠٠ -	٧٠٠٠٠
٦	١٤٢ طن	دبل ديكر (فقط ثمانى وسبعون طن لا غير)		٧٠٠ -	٧٠٠٠ -	٧٠٠٠٠
٧	٢٠ بالوردية	ميجا (فقط مائة واثنان واربعون طن لا غير)		٣٥٠ -	٣٥٠٠ -	٣٥٠٠٠
٨	٥ بالوردية	نزع وشطف مياه الأمطار بواسطة سيارة (تانكات سعة ٣م٨ حد أدنى) لوردية ٨ ساعات ويكون وقت المعدات وقت اللزوم ووقت طلب جهاز الاشراف أثناء موسم الأمطار والفئة شاملة بالوردية . (فقط عشرون بالوردية لا غير)		٥٠٠ -	٥٠٠٠ -	٥٠٠٠٠
٩	٥ بالوردية	نزع وشطف مياه الأمطار بواسطة طلمبة نزع مياه الأمطار لوردية ٨ ساعات (فقط خمسة بالوردية لا غير)		٥٠٠ -	٥٠٠٠ -	٥٠٠٠٠
١٠	٥ بالوردية	نزع وشطف مياه الأمطار يدويا حسب الموقف وطبقا لتعليمات جهاز الإشراف ويكون تواجد الأفراد وقت اللزوم ووقت طلب جهاز الإشراف وأثناء موسم الأمطار أو أى حالات طوارئ لوردية واحدة ٨ ساعات لعدد ٥ عمال - والفئة شاملة بالوردية . (فقط خمسة بالوردية لا غير)		٦٥٥ -	٦٥٥٠ -	٦٥٥٠٠



م	الكمية	بيان الأعمال	الفئة		الجملة	
			قرش	جنيه	قرش	جنيه
		نظافة وإزالة الأتربة وغسيل العلامات العلوية				
١١	٣٠ بالعدد/١٢ شهر	- كابولى مفرد (فقط بالعدد ثلاثون لكل اثنا عشر شهرا لا غير)		٢٥ -	١٤٥٠ -	١٤٥٠ -
	٣٠ بالعدد/١٢ شهر	- كابولى مزدوج (فقط بالعدد ثلاثون لكل اثنا عشر شهرا لا غير)		٨٥ -	٥٥٠٠ -	٥٥٠٠ -
	٢٠ بالعدد/١٢ شهر	- جمالون (فقط بالعدد عشرون لكل اثنا عشر شهرا لا غير)		١٤ -	٢٨٠ -	٢٨٠ -
١٢	٢ بالعدد	إطفاء الحرائق ونقل مخلفاتها للمقابل العمومية دون دخل للهيئة فى ذلك وبعد إتخاذ كافة الإجراءات القانونية اللازمة من الجهات المعنية والفئة شاملة بالعدد لكل حالة (فقط إثنان بالعدد لا غير)		٥٨ -	١١٢٠ -	١١٢٠ -
١٣	٣ بالعدد	أعمال رفع ونقل الحيوانات النافقة الكبيرة (حصان وما يماثلة) إلى المدافن الصحية المعتمدة خارج نطاق الطريق (فقط ثلاثة بالعدد لا غير)		٧٠ -	٢١٠ -	٢١٠ -
١٤	٣ بالوردية	تنظيف وتسليك مواسير الصرف والبلاعات يدويا حسب إحتياج وطلب المنطقة والفئة شاملة العمالة وجميع ما يلزم لنهو العمل طبقا لأصول الصناعة والفئة شاملة بالوردية ٨ ساعات. (فقط ثلاثة بالوردية لا غير)		٥٠ -	١٥٠٠ -	١٥٠٠ -
١٥	٣ بالوردية	تنظيف وتسليك مواسير الصرف والبلاعات حسب إحتياج وطلب المنطقة باستخدام سيارة الصرف الصحي (نافورى للتسليك) والفئة شاملة بالوردية ٨ ساعات كل ما يلزم لنهو العمل طبقا لأصول الصناعة وتحت الاشراف المباشر لمهندسى الهندسة الميكانيكية بالهيئة. (فقط ثلاثة بالوردية لا غير)		٦٠ -	١٨٠٠ -	١٨٠٠ -
١٦	٥ بالوردية	تنظيف وتطهير الخزانات باستخدام كباس تطهير حسب إحتياج وطلب المنطقة والفئة شاملة بالوردية على الأتقل عن ٨ ساعات وجميع ما يلزم لنهو العمل طبقا لأصول الصناعة وتحت الاشراف المباشر لمهندسى الهندسة الميكانيكية بالهيئة. (فقط خمسة بالوردية لا غير)		٦٠ -	٣٠٠ -	٣٠٠ -



اربع مليون مائة خمسة وستون ألفا
وثلثمائة خمسة وستون ألف جنيه

ملحوظات قائمة الأثمان

- (١) رقم كل بند من بنود الموجز فى قائمة الأثمان يوضح بنفس الرقم فى المواصفات الفنية الموضحة للبنود الواردة بها .
- (٢) العملية غير قابلة للتجزئة .
- (٣) كل عطاء او ملحق يرد بعد الساعة الثانية عشرة ظهراً وهو الميعاد المحدد لفتح المظاريف لا يلتفت إليه .
- (٤) تلتزم الشركة بتقديم برنامج زمنى قبل البدء فى التنفيذ توضح فيه الفترة اللازمة لتجهيز الموقع ونهوا اعمال النظافة فى المرحلة الاولى لبداية تنفيذ العقد والتي يجب الا تزيد عن ١٥ يوما من بداية التنفيذ والتي يصبح بعدها الطريق كاملا بحالة النظافة المطلوبة طبقا لدفتر الشروط والمواصفات .
- (٥) كل ما يدون خارج قائمة الأثمان لا يلتفت إليه .
- (٦) على المقاول (الشركة) أن يوقع على التعهد الملحق بهذه الكراسة بإستخدام ما لا يقل عن ٢٥ % من العمال من أولئك الموسميين والمدرجة أسماؤهم فى مكاتب العمل التابعة لوزارة العمل وذلك طبقاً للقرار الجمهورى رقم ٢١٨ لسنة ١٩٦٠
- (٧) يلتزم المقاول (الشركة) أن يدبر للمشروع الحد الأدنى من المعدات المبينه بالكشف الخاص بالآلات والمعدات .
- (٨) على الشركة أن ترفق كشفا بالمعدات التي يمتلكها وسنة صنعها وأماكن تواجدها وفى حالة قيام المقاول بتأجيرها يلتزم بتقديم عقود الإيجار بكامل مستنداتها وكافة البيانات اللازمة للمؤجر منه وذلك بعرضه الفنى.
- (٩) للهيئة الحق فى زيادة أو نقص ٢٥ % من إجمالى قيمة العملية بنفس أسعار وشروط قائمة الأثمان وليس للشركة الحق فى الاعتراض أو طلب زيادة فى الأسعار نتيجة الزيادة أو النقص
- (١٠) يراعى عمل لافتات عند بداية الطريق وعند نهايته بمسطح لا يقل عن ٢م*٣م يوضح بها أسم الهيئة العامة للطرق والكبارى والنقل البرى وأسم العملية وأسم الشركة المنفذة بحيث يستخدم فى كتابة أسم الهيئة بنطا أكبر من أى بنط آخر باللافتة (لا يقل عن عدد ٣ علامات) على أن يعتمد تصميم وتنسيق اللافتة من جهاز الإشراف قبل التركيب وفى حالة عدم التنفيذ خلال ١٥ يوم من تاريخ استلام الموقع توقع غرامة ألفان جنيه لكل شهر تأخير عن كل لافتة لا يتم تركيبها" هذا مع حق الهيئة فى التصنيع والتركيب على حساب المقاول.
- (١١) الأسعار التى يتقدم بها المقاول تعتبر على أساس الشروط الموضحة بالدفتر وأى تعديل للشروط والمواصفات لا يلتفت إليه
- (١٢) على المقاول ان يقدم الفئة التحليلية المفصلة (عمالة ، معدات : قطع غيار - مستلزمات تشغيل ،) ضمن عرضة المالى .
- (١٣) يلتزم المقاول بتدبير المعدات المطلوبة على ألا يقل تاريخ الصنع عن ٢٠١٩ أو أحدث ولا تقل نسبة كفاءتها عن ٨٥% ويتم تقييمها وفحصها عن طريق المختصين بالهندسة الميكانيكية والكهربائية بالهيئة .
- (١٤) الهيئة غير مسئولة ولا تتحمل أى أتاوات أو أى رسوم تفرضها أى جهات أخرى على الشركات المنفذة وتحت أى مسمى وكذلك لا تتحمل الهيئة أى زيادة تطرأ فى أجور العمالة وليس للشركة الحق فى المطالبة بأى فروق فى أجور العمالة حتى ولو صدرت به قرارات سيادية .
- (١٥) الشركة مسئولة عن المحافظة على سلامة المرافق بالطريق سواء كابلات كهربائية أو تليفونية أو إشارة أو أى مرافق أخرى تتبع جهات خارجية ويجب على الشركة التنسيق اللازم مع هذه الجهات .



- (١٦) على المقاول تقديم سابق خبرته فى الصيانة الروتينية ونظافة الطرق سواء بالهيئة او جهات مساوية وأى ملاحظات أخرى يرى أنها تفيد فى اضافتها .
- (١٧) على الشركة أن ترفق كشفا بأسماء ومؤهلات العاملين المطلوبين للصيانة الروتينية ونظافة الطرق ومستندات إثبات أن لهم خبرة سابقة فى هذا المجال وأنهم من العاملين التابعين فى شركته منذ ثلاث سنوات على الأقل .
- (١٨) تتعهد الشركة بتقديم أطقم النظافة على مستوى من الكفاءة والتدريب على أعمال النظافة ومن ذوى السمعة الطيبة وحسن السير والسلوك والزى الخاص بالشركة والذي يحمل بادجها مع التدقيق فى إختيار المشرفين .
- (١٩) عدم السماح لمقاولى الباطن بالعمل فى المشروع قبل اعتمادهم من الهيئة .
- (٢٠) تلتزم الشركة أو المقاول بتسجيل بياناتها على موقع بوابة المشتريات الحكومية وعنوانه WWW.etenders.gov.eg
- (٢١) تلتزم الشركة أو المقاول التى يرسى عليها العطاء بتقديم رقم الحساب الخاص بها والذي سيتم التعامل على أساسه عند صرف المستحقات حيث سيتم صرف المستحقات بنظام الدفع الإلكتروني.
- (٢٢) يجوز للمقاول فى حالة طلبه التعاقد مع الهيئة بمقابل إنتفاع سنوى لإستغلال أحد قطع أراضي الهيئة المتاخمة لمواقع الأعمال لتجريب المعدات وفقا لما تقرره الهيئة ودون أى إلتزام علي الهيئة فى هذا الشأن .
- (٢٣) يجب أن تتم جميع الأعمال موضوع الطرح كما ورد بالكراسة طبقا لأصول الصناعة (المهنة) وبإستخدام المواد والمعدات الحديثة التى تتناسب مع الغرض المستخدمة من أجله.
- (٢٤) على المقاول أن يقوم بتوفير الماكينات والخامات والمواد المستخدمة فى أعمال النظافة فى حالة ممتازة ومن أجود الأصناف والخامات المحلية والمستوردة وأن كمياتها مناسبة للغرض المستخدمة من أجله



المواصفات الفنية

المواصفات الفنية لأعمال النظافة

البند رقم (١) نظافة الطريق الرئيسي و منشآته والمطالع والمنازل:

ينقسم هذا البند إلى ثلاثة مهام تشمل كل مهمة منها مجموعة متجانسة من عناصر الطريق ومنشآته وفيما يلي المواصفات الخاصة لاداء اعمال النظافة لكل من هذه المهام .

المهمة الاولى : نظافة الطريق الرئيسي والمطالع والمنازل وعناصرها تشمل ولا تقتصر على :-

- المسطحات الأسفلتية و الاكتاف الاسفلتية والترابية وما يتكون بجوار (أمام) النيوجرسي والبردورات.
- المداخل و المخارج حتى نهايتها و حارات التسارع و التهدة و الدوران للخلف ... الخ .
- حارات الخدمة و المواقف و الاستراحات الجانبية الاسفلتية.
- الجزيرة الوسطى .

متطلبات النظافة :

يلتزم المقاول بنظافة العناصر الموضحة اعلاه بإتباع الآتي

- ١ - إزالة الاتربة و الاحجار و الرمال والصخور والكتل الخرسانية و المواد الاخرى التى يلقيها المارة والقمامة والحيوانات النافقة وتلك التى تنتج بسبب العوامل الطبيعية (ماعداد تناب الكتبان الرملية) وكل ما يسبب عرقلة حركة المرور أو صرف المياه بصورة طبيعية في المجاري المخصصة لها من على الطريق ونقلها الي المقالب العمومية المعتمدة .
 - ٢ - معالجة وإزالة ما ينسكب علي الطريق من مواد بتروولية أو أصباغ باستخدام الرمال أو الماء المضغوط أوأى طريقة أخرى مناسبة مع وجود مختصين وفقا لما يقره جهاز الإشراف.
 - ٣ -إزالة ونقل الرمال الزاحفة و التى تشكل خطورة على المرور مهما كانت كمياتها الى خارج حدود الطريق مع تهذيبها لتتفق مع الميل المنفذ بموجبه القطاعات النموذجية للطريق
 - ٤ - إزالة جميع المخلفات من علي سطح الطريق والمطالع والمنازل والاكتاف المرصوفة وما يتكون بجوار (أمام) النيوجرسي والبردورات واي مخلفات موجودة علي الطريق و بكامل القطاع العرضي للطريق (ما عدا المنصوص عليها بالبند رقم ٢، ٤).
 - ٥ - إزالة السلاسل العشوائية المنشأة بمعرفة الأهالي والمنفذة والغير معتمدة من الهيئة مع نقل ناتج المخلفات للمقالب العمومية .
 - ٦ - يلتزم المقاول بإبلاغ المنطقة المشرفة بكافة بيانات منفذ المخالفات (رقم اللوحة - صورة فوتوغرافية - الاسم - العنوان - رخصة سيارة - إلخ) لاتخاذ الإجراءات القانونية.
- لن يتم الدفع بشكل منفصل عن كافة متطلبات النظافة للأسطح الموضحة بعالیه أو أى عنصر من عناصرها وكذا كافة المواد اللازمة والفنيين والعمالة القائمة بتنفيذ وانجاز العمل مع الالتزام بتوفير وسائل السلامة اللازمة والزي الموحد وكافة ما يلزم مع استمرار العمل يوميا علي مدار الاسبوع بما في ذلك يوم الجمعة والعطلات الرسمية وجميعها محملا علي سعر البند.

المهمة الثانية: نظافة الاسطح الخرسانية والحجرية وقنوات ومعايير تصريف المياه وعناصرها تشمل ولا تقتصر على :-

- التكسيات الحجرية والخرسانية والقدمات العلوية والسفلية والميول حتى نهاية حد نزع الملكية والقطاع العرضي للطريق بالكامل
- البلاطات الخرسانية والأرصفة والبردورات وما يتكون (خلف) النيوجرسي والبردورات والأرصفة.
- قنوات تصريف المياه ومعايير السيول (المواسير - البرابخ الخرسانية إلخ)
- الأسطح بمختلف أنواعها أسفل الكبارى والأعمال الصناعية.
- أسطح الحواجز الخرسانية والمعدنية والدرابزينات والبردورات والكبارى وما يتكون خلفها.
- المظلات والإستراحات بكامل عناصرها.



متطلبات النظافة :

يلتزم المقاول بنظافة العناصر الموضحة اعلاه بإتباع الآتى :

- ١- إزالة الأتربة و الاحجار والصخور والكتل الخرسانية و المواد الاخرى التى يليقها المارة والقمامة والحيوانات النافقة وتلك التى تنتج بسبب العوامل الطبيعية (ماعداد تناب الكثبان الرملية) بما فى ذلك ما يسبب عرقلة حركة المرور أو صرف المياه بصورة طبيعية في المجاري المخصصة لها من على الطريق حتى نهايه حد نزع الملكية والقطاع العرضى والأسطح بمختلف أنواعها أسفل الكبارى والأعمال الصناعية ونقلها الي المقابل العمومية فيما عدا المنصوص عليها فى البند رقم(٢، ٤،٣٠)
- ٢- كما يجب على رفع الحواجز الخرسانية والبرودرات التالفة والمهشمة وناتج الحوادث ونقلها للمقابل العمومية.
- ٣- ازالة جميع المخلفات أعلي البلاطات والأرصفة الخرسانية وما يتكون خلف النيوجرسى والبردورة و الأرصفة وبكامل القطاع العرضى للطريق ونقلها إلى المقابل العمومية ما عدا المنصوص عليها بالبند رقم (٤،٢).
- ٤ - تنظيف وإزالة أتربة أسطح الحواجز الخرسانية والبرودرات
- ٥- غسيل جسم الكوبرى والدرابزينات والأرصفتو المظلات المنشأة وأى منشآت خرسانية للهيئة على الطريق بكافة عناصرها.
- ٦- نظافة كافة معابر السيول من الأتربة والكتل الخرسانية وأى مخلفات مهما كان نوعها بما يضمن سريان المياه بصورة طبيعية .
- ٧- إزالة الملصقات وطمس أى عبارات دعائية أو غيرها على العناصر أعلاه بما لايتعارض مع الرؤية والشكل الجمالى كله وفقا لتعليمات جهاز الإشراف مع ابلاغ جهاز الاشراف بكافة البيانات عن صاحب العبارات أو الملصقات لاتخاذ الإجراءات القانونية .
- ٨- يلتزم المكاوّل بابلّاغ المنطقة المشرفة بكافة بيانات منفذ المخالفات (رقم اللوحة - صورة فوتوغرافية - الاسم - العنوان رخصة سيارة -إلخ) لاتخاذ الإجراءات القانونية.
- لن يتم الدفع بشكل منفصل عن كافة متطلبات النظافة للأسطح الموضحة بعاليه أو أى عنصر من عناصرها وكذا كافة المواد اللازمة والمعدات و الفنيين و العمالة القائمة بتنفيذ وانجاز العمل مع الالتزام بتوفير وسائل السلامة اللازمة و الزى الموحد و كافة ما يلزم مع استمرار العمل يوميا على مدار الاسبوع بما فى ذلك يوم الجمعة والعطلات الرسمية و جميعها محملا على سعر البند .

المهمة الثالثة : نظافة وغسيل وسائل تأمين سلامة المرور (العلامات الأرضية - العواكس على الحواجز-العواكس الأرضية) وعناصرها

تشمل ولا تقتصر على :

- علامات أرضية (تحذيرية - إرشادية - ... إلخ).
- العواكس المثبتة على الحواجز الخرسانية والمعدنية .
- العواكس الأرضية المثبتة على الأسطح الأسفلتية (عيون القط).

متطلبات النظافة :

يلتزم المقاول بنظافة العناصر الموضحة اعلاه بإتباع الآتى :

- ١- نظافة وغسيل العلامات الأرضية بكافة أنواعها وعناصرها مع الحفاظ على وضوح الكتابة وكذا العواكس الأرضية والمثبتة على الحواجز الخرسانية.

لأن يتم الدفع بشكل منفصل عن كافة متطلبات النظافة الموضحة بهاليه أو أى عنصر من عناصرها و كذا كافة المواد اللازمة والمعدات و الفنيين و العمالة القائمة بتنفيذ وانجاز العمل مع الإلتزام بتوفير وسائل السلامة اللازمة و الزى الموحد و كافة ما يلزم مع استمرار العمل يوميا على مدار الاسبوع بما في ذلك يوم الجمعة والعطلات الرسمية وجميعها محملاً على سعر البند.

متطلبات بند أعمال النظافة

- ### ١- الجہاز الفنی ومتطلباته :

اولا - الحد الأدنى لمكونات الجهاز الفني للمقاول و فرق النظافة.



١- يجب ان يكون جهاز المقاول الفنى الرئيسى موجودا فى موقع العمل فور استلام الموقع وان تكون مؤهلات الجهاز الفنى طبقا للأتى :-

أ) مدير المشروع يتولى ادارة المشروع ويكون حاصلًا على بكالوريوس هندسه مدنيه مع خبرة فى هذا المجال لا تقل عن خمسة سنوات .

ب) عدد ٢ مراقب طرق يكون حاصلًا على مؤهل عالى مناسب مع خبرة فى هذا المجال لا تقل عن ٣ سنوات (ويحد أدنى مراقب لكل طريق) .

ج) مهندس متخصص فى اعمال السلامة المروريه يتم إعتماده من قبل الهيئة .
كما يجب على أن يتقدم المقاول للمنطقة المختصة بخطاب رسمى للموافقة على اعتماد الجهاز الفنى مرفقا به كافة الاوراق الخاصة بالجهاز الفنى و التى تتضمن المؤهلات و شهادات الخبرة و السيرة الذاتية لكل فرد قبل استلام الموقع وذلك للإعتماد من المنطقة المشرفة .

٢- اذا تم ابلاغ المقاول بعدم صلاحية أى فرد من أفراد الجهاز الفنى فعلى المقاول توفير البديل وتقديم أوراقه للإدارة لأعتماد على ان يبدأ تطبيق الغرامة اليومية بعد مضى أسبوع من تاريخ ابلاغ المقاول بعدم صلاحية أى فرد من أفراد الجهاز الفنى الرئيسى وذلك كمهلة لتأمين و توفير بديلا عنه .

٣- يجب على المقاول تأمين وسيلة انتقال مستقلة و ملائمة لكل من مدير المشروع ومراقبى الطرق ومهندس السلامة المروريه ليتمكن من أداء واجباته على الوجه المطلوب ويشترط ان تكون سيارة بيك آب دبل كابينة مزودة بعدد ٢ وحدة اضائه مقطعة للسلامة SAFTY LIGHT تعمل على بطارية السيارة مع ضرورة تثبيت شعار وزارة النقل - الهيئة العامة للطرق و الكبارى و النقل البرى و اسم المشروع على جانبي السيارة بالإضافة إلى وضع رقم تليفون يحدده المقاول وتعتمده المنطقة المشرفة للإتصال في حالة الشكوى .

٤- العدد الكافى من العمال على مدار (٢٤) ساعة بحد أدنى ٨ عامل للوردية الصباحية (من الساعة ٧ صباحا حتى الساعة ٣ ظهرا و ٨ عامل للوردية المسائية (من ٣ ظهرا حتى الساعة ١١ مساء) ٨ عامل للوردية الليلية (من ١١ مساء حتى ٧ صباحا) برفقة سيارة ٥ طن والعدد الكافى من ادوات النظافة (مكابس يدوية-مقاطف-كواريك- الخ) بما يضمن تنفيذ بنود العقد وفقا للشروط والمواصفات خلاف سائقي المعدات و السيارات والعمال وفي حالة نقص عدد العمال عن الحد الأدنى أو تغيب أحد العمال يتم خصم ٢٠٠ جنيه /عامل/وردية وفقا للبرنامج الزمنى وخطة العمل المعتمدة من جهاز الإشراف .

٥- كافة وسائل تأمين سلامة المرور لكل مجموعة عمل طول اوقات العمل ليلا ونهارا على كل طريق لتأمين اقصى درجات الأمان لمستخدمى الطريق وفريق العمل للمقاول وجهاز الإشراف وطبقا لتعليمات الإدارة العامة للمرور على أن تشمل ولا تقتصر على :

- مخاريط SAFTY CONES لتنظيم حركة السير عدد (١٠) مخروط ارتفاع ٦٠ سم مع المحافظة على حالتها الجيدة و الاستبدال و التعويض لما يتلف أو يفقد منها دوريا .
- إشارة ضوئية تعمل على بطارية السيارة (عدد ٣ وحدات) .
- أشارات ارشادية و تحذيرية عاكسة مرورية لعمل تحويلات مؤقتة بما لا يقل عن عدد (٦) لوحات وعدد (٢) علامه عمال يشتغلون + عدد (٢) علامه سهم + عدد (٢) علامه هدى السرعة) مع الركائز الخاصة بها بحيث تكون سريعة الفك و التركيب .

- اعلام توجيه حركة المرور من النوع العاكس بالعدد الكافى لتوجيه الحركة المرورية .
- زى موحد مع السترات العاكسة و القبعات الواقية وأحذية الأمان على أن تكون جميعا بخامات متميزة لجميع افراد الفرقة ولون موحد .

هذا ولايسمح للمقاول بالعمل فى أى مرحلة أو موقع بالمشروع طول مدة العملية قبل تجهيز وتأمين الموقع لسلامة المرور طول مدة العملية وفقا لما جاء أعلاه ويتحمل المقاول كامل المسئوليه المدنيه و الجنائيه عن اى حوادث او اضرار تقع على

مستخدمى الطريق أو أى من افراد العاملين بالمشروع نظير إخلاله بمتطلبات السلامة المروريه أو تقصيره فى مداومه على استكمال وصيانته وسائل التحكم و التأمين المرورى فى كافه مواقع العمل بالأسلوب الأمثل والمعتمد من ادارات المرور المختصة والمنطقة المشرفة .

وفى حاله اخلاله او تقاعس المقاول عن تنفيذ ما جاء اعلاه لا يتم السماح له بالعمل و تطبيق كافة الغرامات والخصومات المنصوص عليها بما فى ذلك تلك التى نظير عدم الإستفادة من المعدات والعمالة وغيرها لعدم جاهزيه الموقع بوسائل تأمين السلامة .

٦- علامات ثابتة على كل طريق يوضح عليها شعار الهيئة ورقم تليفون المقاول للطوارئ (معتمد من المنطقة المشرفة) .

ثانياً :- العمل المطلوب من الجهاز الفنى للمقاول وكافة عناصر النظافة بما لا يتعارض مع الأعمال الواردة بقوائم الكميات

يكلف الجهاز الفنى و فرقة الصيانة بما يلى: (بالإضافة إلى ما هو منصوص عليه بقوائم الكميات)

١- يتم تحرير محضر مع المنطقة المختصة بالتزامن مع محضر استلام الموقع بحالة الطريق تفصيليا وجميع الموجودات (برابخ

- علامات أرضية - علوية إلخ) وكذلك أكوام المخلفات على الطريق (صور + فيديو) ويعتبر هذا التقرير إلزامى قبل

بدء العمل وجزء لا يتجزأ من محضر استلام الموقع .

٢- التنسيق التام مع كافة الجهات الأمنية والمرورية لتنفيذ بنود العقد وفقا للشروط والمواصفات المنصوص عليها.

٣- الرد على رسائل (واتس أب) وخطابات جهاز الإشراف فى أسرع وقت ممكن لتنفيذ الشروط الواردة بالعقد .

٤- إبلاغ الجهاز المشرف و شرطة المرور (كتابة بالإضافة إلى أى وسيلة أخرى) عن تعطل أية سيارة على مسار الطريق أو أى حادث يقع على الطريق فور وقوعه وإتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لإزالة الحادث أو العطل وفقا للشروط التعاقدية بما فيها وضع وسائل تأمين سلامة المرور اللازمة.

٥- إبلاغ الجهاز المشرف (كتابة بالإضافة إلى أى وسيلة أخرى) عن أى تلفيات لأى جزء من سطح الطريق أو المنشآت بأنواعها أو وسائل تأمين سلامة المرور بأنواعها .

٦- التنسيق التام مع هيئة الأرصاد الجوية للوقوف على حالة الجو بشكل مستمر وإبلاغ جهاز الإشراف عن أى طوارئ محتملة وكذا الإبلاغ (كتابة بالإضافة إلى أى وسيلة أخرى) عن أى مؤثرات جوية مثل العواصف و الرمال الزاحفة و الانجرافات و الامطار و كل ما له تأثير على سلامة حركة المرور و مستخدمى الطريق والعمل على ازالة جميع المخلفات الناتجة عنها و يجب الإبلاغ عنها بجميع الوسائل المتاحة وتقديم تقرير فنى مفصل عنها

٧- إدارة المعدات الموجودة المعتمدة وفقا للبرنامج الزمنى لإزالة المخلفات الناتجة عن مستخدمى الطريق أو العوامل الطبيعية بصفة دورية ودائمة على مدار ٢٤ ساعة بما يحقق المحافظة على رونق و نظافة الطريق و أماكن الانتظار و الاستراحات بصفة دائمة.

٨- الإبلاغ عن التعديات على حرم الطريق (إمرار مواسير تحت الطريق - رفع أحجار التكاسى - اتلاف او فك درابزينات الكبارى والعلامات العلوية- إشعال الحرائق- إلخ)

٩- يلتزم الجهاز الفنى فى نهاية كل أسبوعين بتقديم خطة عمل للأسبوعين اللاحقين لجهاز الإشراف للإعتماد تتضمن (قطاعات عمل + معدات + عمال +) وتوقع غرامة يومية ٥٠٠٠ جنيه (خمس ألف جنيه) عن كل يوم تأخير حال عدم الإلتزام بتقديم التقرير وتزداد أعداد جميع المعدات والعمالة حسب حاجة قطاعات العمل وطبقا لتعليمات جهاز الإشراف بحيث لا يكون هناك تقصير فى أى وقت ويتم الإلتزام بها دون حق للشركة فى أى مطالبات مالية إضافية نظير ذلك وتوقيع الغرامات على المعدات الواردة بخطة العمل المعتمدة بدون الإخلال بالحد الأدنى من المعدات .

١٠- يلتزم الجهاز الفنى يوم ٢٥ من كل شهر بتقديم تقرير شامل (مدعم بالصور + فيديو) عن الأعمال المنفذة بالشهر موضحا:

- معدلات العمل بالمشروع خلال الشهر مع صور توضيحية

- الحوادث مدعمة بالصور وإحصائية بها وصور من محاضر الشرطة

- أى مشاكل تواجه العمل والتنسيقات التى قامت بها الشركة بالخصوص ومتابعة ماتم من تنسيقات

- أى بيانات إحصائية ومقارنات مع الشهور السابقة والذى يبرز الأعمال المنجزة



- أى مخالفات يتم رصدها ومتابعة الإجراءات اللازمة لكل منها
ويوقع على الشركة غرامة يومية ١٠٠٠٠ (عشرة آلاف جنيه) لكل يوم تأخير حال تأخر المقاول عن تقديم هذا التقرير (word+ power point)
و لن يتم الدفع بشكل منفصل عن ما جاء أعلاه من متطلبات الجهاز الفنى حيث
أنها جميعها محملة على سعر البند مع استمرار العمل يوميا على مدار الأسبوع بما فى ذلك يوم الجمعة والعطلات الرسمية والعمل
من خلال توجيهات الجهاز المشرف على المشروع .

٢ - معدات فرق النظافة :

أ) إشتراطات عامة

١ - يجب أن تكون جميع المعدات اللازمة لكل طريق طبقا لتوجيهات الجهاز الفنى المشرف على المشروع موجودة فى موقع العمل
وفى حالة جيدة بحيث يمكنها مباشرة العمل فور إستلام المقاول للموقع وفى أى وقت خلال مدة العقد وفى حالة ابلاغ المقاول عن
استمرار عدم وجود أو عدم صلاحية معدة / معدات مما يعوق تنفيذ أعمال النظافة لأى من عناصر الطريق لمدة ٢ يوم متصل أو
أسبوع متقطع خلال شهر أو تكرار تغييب المعدة يحق للهيئة تكليف أحد الشركات المتخصصة لتنفيذ الأعمال المطلوبة خصما من
حساب المقاول بالإضافة إلى ١٥% مصروفات إدارية دون أى إعتراض من الشركة بالإضافة الى تطبيق الغرامات المنصوص
عليها نظير تغييب او عدم صلاحية المعدات هذا كله مع تطبيق مواد القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية و تعديلاتهما .
٢ - يجب تواجد السائقين والفنيين وعمال النظافة و العمال المساعدين اللازمين لكل معدة من المعدات وبالعدد والقدر الذى يسمح
بتشغيل جميع المعدات وفى أى وقت من الأوقات .

٣- لن يتم السماح للمقاول بالبدء فى العمل الا اذا توافر الحد الأدنى من المعدات اللازمة لانجاز العمل طبقا لخطة العمل المعتمدة
ولن تصرف له مستحقات فى حالة عدم توفيرها ويتم تطبيق الخصومات السابق ذكرها .
٤- على المقاول تقديم أوراق الملكية للمعدات و السيارات المطلوبة أو عقود إيجار سارية المفعول بدون الإخلال بأحقية الهيئة فى
التفتيش والفحص للتأكد من جاهزيتها للإستخدام .

٥- الإلتزام بنظافة وغسيل المعدة قبل خروجها للعمل مع عدم وجود أى إنبعاثات مخالفة لقانون البيئة ويحق لجهاز الإشراف إيقاف أى
معدة ملوثة للبيئة وتطبيق غرامة قدرها ٥٠٠٠ (خمس ألف جنيه) لكل حالة مع إلزام المقاول بإستبدالها فوراً بمعدة صالحة وفقا
للمتفق عليه وفى حالة عدم الإستجابة يتم التنفيذ على حساب المقاول بالإضافة إلى ١٥% مصروفات إدارية .
٦- يلتزم المقاول بعمل الصيانة الدورية للمعدة للحفاظ عليها وتقديم ما يفيد ذلك بعد إنهاء أعمال الصيانة المقررة .

ب - مواصفات معدات النظافة:-

- ١) مكنسة ميكانيكية لكنس الطرق بقدرة حصانية لا تقل عن ٧٠ حصان على الا يقل تاريخ الصنع عام ٢٠١٩ ، ومزودة بفرش كنس
(عرضية) أساسية وأخرى جانبية وتقوم بتجميع الأتربة ورفعها على سير ميكانيكى مزود بغطاء لإحكام عدم تطاير الأتربة والمخلفات
للحفاظ على البيئة وأن تكون مجهزة بأجهزة لخاصية التعقب حتى يتمكن جهاز الاشراف من خلال اجهزة المحمول او الكمبيوتر من
تعقب المكناس ومتابعة خطة التشغيل اليومية، وكله بما يسمح بتنفيذ الأعمال المنوط بها وفقا لمتطلبات البرنامج الزمنى المعتمد .
- ٢) مكنسة ميكانيكية صغيرة للكنس بالأماكن الضيقة بعدد حركات ٤ دفع للأمام و ٢ رجوع للخلف وبحمولة رأسية لا تقل عن ٥٠ كجم
وتقوم بإزاحة الأتربة إلى جانب الطريق
- ٣) سيارة لقطر المكنسة ٥ طن .
- ٤) سيارة قلاب ٣م٨
- ٥) سيارات دوريات عمال ٥ طن .
- ٦) لودر ٣متر مكعب بجميع تجهيزاتة ويعمل بكفاءة عالية يركب على اللودر ذراع (سحب أو دفع) لقطر الشاحنات و السيارات
الكبيرة التى تتعطل بمسار الطريق .



(٧) تانك مياه ٣٠ م٣.

(٨) سيارة بيك اب.

(٩) ميني لودر بجميع تجهيزات ومزود بفرشة جانبية.

(١٠) سيارات شفط مياه

(١١) طلمبات نزع مياه

هذا ولن يتم الدفع بشكل منفصل عن كافة متطلبات توفير وتشغيل الحد الأدنى من المعدات وكذا كافة المواد اللازمة و الفنيين و العمالة القائمة بتنفيذ و انجاز العمل وجميعها محمله على سعر البند .

ملاحظات :-

- سيتم تطبيق الخصم اليومي لعدم توفر او عدم وجود اي من المعدات يوميا الواردة بالحد الأدنى المطلوب أو الأعداد الواردة بالبرنامج الزمني للمقاول (ايهما أكبر) طبقا للخصم الوارد ببند الالات والمعدات بدءا من تاريخ استلام الموقع .
- يلتزم المقاول بتحقيق أعمال الصيانة الدورية لكافة المعدات أعلاه وكذا التحديث والتعويض لقطع الغيار التي تستهلك دوريا (المطارق الهوائية بمستلزماتها - ... الخ) .
- على المقاول تجهيز المواقع الخاصة به لزوم (إقامة العمالة - تجريح المعدات - تشوين الخامات - ... الخ) والتي تسهل له أداء عمله على أكمل وجه وتزويدها بالمياه والكهرباء طيلة مدة العقد و بالطريقة التي يراها و يكون مسؤولاً عن تكاليف ذلك مع التزام المقاول بتوفير مقر للمهندس المشرف هذا مع اعتماد الهيئة لمواقع التجهيز المشار إليها ويحق للهيئة الفحص والتفتيش على المعدات فى أى وقت تراه مناسباً للتحقق من وجودها وعملها لصالح العمل.

المواصفات الفنية لبنود النظافة من بند رقم (٢) حتى بند رقم (١٦)

يتم التنفيذ طبقا لأصول الصناعة وتعليمات جهاز الإشراف وخطة العمل المقدمة من المقاول ومعتمدة من المهندس المشرف مع مسؤولية المقاول عن تأمين سلامة المرور وأى أضرار تلحق بالغير طبقا للوائح والقوانين المعمول بها وشروط هذه الكراسة وعلى ان تكون جميع الأعمال مدعمة بالصور الفوتوغرافية (مسجل عليها التاريخ) ومحددة الموقع .



الدفع و الإلتزامات

أولاً : طريقة الدفع عن البنود :

البند رقم (١) أعمال النظافة :

يتم الدفع عن أعمال نظافة الطريق ومنشآته بالكيلومتر الطولى المزدوج / المفرد على دفعات شهرية طبقا للمنفذ الفعلى بالمستخلصات الجارية والمعتمدة من الجهاز المشرف والمنطقة المختصة.

ثانياً : الأعمال المحملة على أسعار العقد وتشمل ولا تقتصر على :

(١) التحويلات وتسهيل السير على الطرق :

على المقاول أن يراعى عند تنفيذ أية أعمال ضمن الصيانة الروتينية والنظافة أن تظل حركة السير مستمرة على الطريق فى موقع تنفيذ الأعمال أو الإصلاحات المطلوبة واتخاذ كافة الاحتياطات اللازمة لذلك .

(٢) زى العمال الموحد :

يؤمن المقاول لعمالة زيا موحدا حسب اللون الذى تحدده الهيئة ويشمل الزى سترة عاكسة للضوء والقبعات الواقية هذا ويعتبر ارتداء الزى الموحد إلزاميا لجميع العاملين ويجب اعتماد الزى الموحد واللون و الشعار من قبل الهيئة وفى حالة المخالفة أو عدم الإلتزام يتم تطبيق الغرامة اليومية المنصوص عنها فى باب الغرامات .

(٣) الإبلاغ عن التعديات والحوادث والتلفيات والأحوال الجوية على الطريق :

(أ) يجب على المقاول أن يبلغ المهندس المشرف كتابة عن أى تعديات أو حوادث على الطريق وأن يبين مواقع وأنواع تلك التعديات و الحوادث وفى حالة عدم الإبلاغ عن ذلك تطبق على المقاول الغرامة الموضحة فى باب الغرامات علي سبيل المثال (امرار مواسير تحت الطريق - رفع احجار التكاسي- اتلاف او فك درابزينات الكباري والعلامات المرورية - إشعال الحرائق -الخ)

(٤) توفير المعدات والاجهزة والعمالة ووسائل الانتقال

علي المقاول تأمين المعدات والاجهزة والعمالة ووسائل الانتقال اللازمة لتنفيذ اعمل النظافة

(٥) تجهيزات الموقع :

- خلال اسبوع من تاريخ استلام الموقع يلتزم المقاول بتوفير الآتى :-

- عدد (١) كرفان مناسب ويلحق بالكرفان مكاتب لائحة لجهاز الاشراف يتم اعتماده من لجنة هندسية وتوافق عليها الهيئة لمدة تنفيذ العقد، وتؤول ملكيته للمقاول بعد إنهاء العقد .
- يتم توريد عدد (١) جهاز (حاسب الى + طابعة) الى مخازن الهيئة العامة للطرق والكبارى على ان تكون بأحدث المواصفات توافق عليها الهيئة وتوقع غرامة قدرها ٥٠.٠٠٠ جنيها (خمسون الف جنيها) فى حالة عدم احضارها ويتم فحصها عن طريق الادارة المختصة بالهيئة على ان يتم تسليمها الى قطاع التنفيذ والمناطق بمدينة نصر .



الخصومات و الغرامات

بالإضافة الى ما نص عليه القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ و لائحته التنفيذية و تعديلاته في حالات تقصير او تأخر المقاول في تنفيذ الأعمال يتم الأتي:-

أولاً : الخصم مقابل التقصير في أداء الأعمال:-

بند (١) " النظافة للطريق الرئيسي و منشآته والمنازل والمطالع

١- قد تم توزيع تكلفة أعمال البند كالتالي :-

النسب المئوية لتكلفة مهام البند			أسم الطريق :
المهمة الثالثة نظافة وغسيل كافة وسائل تأمين سلامة المرور (ما عدا العلامات العلوية)	المهمة الثانية الاسطح الخرسانية والحجرية والتكاسي ومعابر السيول وإزالة وطمس الملصقات	المهمة الأولى الطريق الأسفلتي والجزيرة الوسطى	النظافة العامة للطريق الدائري في المسافة المنصوص عليها بالكراسة
٢٠ %	٣٥ %	٤٥ %	أ- الطريق الرئيسي
٢٥ %	٢٥ %	٥٠ %	أ- المطالع والمنازل والطريق

- ١- إذا قصر المقاول في اداء أعمال النظافة لاي من مهام بند " النظافة للطريق ومنشآته " أو أحد عناصر تلك المهمة
- يخصم مقابل التقصير في اداء أعمال البند مبلغاً يعادل فئة سعر الكيلو متر الواحد في الشهر في مسافة التقصير للجانب الواحد لكل إتجاه في نسبة عدد أيام التقصير الى عدد أيام الشهر في نسبة المهمة الواحدة في ١,٢٥ أو (١,٤ للتقصير في المهمة رقم ٣) طبقاً للمعادلة التالية:

الخصم = (نسبة المهمة ٠ كما هو مذكور بالجدول السابق أعلاه) * سعر الكيلومتر كاملاً مزدوج/مفرد × مسافة التقصير لأي
عنصر من عناصر المهمة الواحدة للجانب الواحد لكل إتجاه × (عدد أيام التقصير / ٣٠) × ١,٢٥

٢- يكون الحد الأدنى للمسافة التي يخصم عنها مقابل التقصير (١) واحد كيلو متر عن كل موقع يحدث به تقصير حيث يعتبر كسر الكيلو متر الطولي واحد كيلو متر (طبقاً للمثال التوضيحي اللاحق) .

٣- لن يتم الدفع بشكل منفصل عن أي عنصر من عناصر المهمة الواحدة لبند نظافة الطريق .

٤- يبدأ تنفيذ الغرامات والخصومات علي التقصير في تنفيذ الأعمال بعد ١٥ يوم من بدء العمل وهي الفترة التي يجب أن يقوم المقاول خلالها بالوصول إلي الحالة المطلوبة لنظافة الطريق طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات من خلال محضر استلام الموقع وخطة عمل تعتمد من المنطقة المشرفة ويتم المحاسبة خلال هذه الفترة طبقاً للمسافات التي تم الوصول بها للحالة المطلوبة للنظافة فقط مع تطبيق الخصومات اللازم نظير غياب المعدات عن العدد الوارد بقائمة الحد الأدنى من المعدات أو البرنامج الزمني المعتمد من المنطقة المشرفة أيهما أكبر بدءاً من أسبوع بعد استلام الموقع.

٥- في حالة تكرار عدم نظافة جزء معين من الطريق لأكثر من أسبوع وتعذر القيام بالأعمال على حساب المقاول لأي سبب يكون الخصم طبقاً للمعادلة الأتية

الخصم = ((نسبة المهمة (كما هو مذكور بالجدول السابق) * سعر الكيلومتر كاملاً (مزدوج/مفرد) × مسافة التقصير لأي عنصر عناصر المهمة الواحدة للجانب الواحد لكل اتجاه × عدد أيام التقصير) / ٣٠ × ١,٥ أو (٦,١ للتقصير في المهمة رقم ٣)

هذا مع حق الهيئة في التالي :-

- تنفيذ الأعمال التي تم التقصير فيها بأي طريقة تراها بعد موافقه السلطة المختصة متضمنة تكليف أحد الشركات المتخصصة في تنفيذ أعمال النظافة المطلوبة خصما من مستحقات المقاول دون أدنى إعتراض منه.
- فسخ التعاقد بدون وجه اعتراض من المقاول في حالة تكرار تقاعسه أو تقصيره في أداء أي من مهامه لمدة تتجاوز أسبوعين من تاريخ إنذاره أو إخطاره ولا يحق للمقاول الاعتراض بأي صورة من الصور.

٦- فيما يلي بعض الامثلة التي توضح كيفية اجراء الخصومات عن التقصير في اداء أعمال البند الأول " النظافة للطريق ومنشأته "

المثال الأول :-

قصر المقاول في اعمال نظافة سطح الطريق الاسفلتي لمسافة ٣ كم مزدوج من الطريق لمدة (٥) أيام وكان سعر الكم للطريق (

١٢٠٠٠٠) جنيه /شهر.

تحسب الغرامات الواجبه كالتالي :-

الخصم عن نظافة المهمة الأولى =

$$\frac{١٢٠٠٠٠ \times ٥}{١٠٠} \times (نسبة المهمة) \times ٣ \text{ كم (مسافة التقصير)} \times$$

$$\times ٥ \text{ أيام (مدة التقصير)} \times ١,٢٥ = ٣٣٧٥٠ \text{ جنيه}$$

المثال الثاني :-

قصر المقاول في اعمال نظافة عنصر سطح الطريق الاسفلتي للمطالع والمنازل لمسافة ٢٠٠ م من الطريق لمدة (٥) أيام وكان

سعر الكم المفرد للمطالع والمنازل (٨٠٠٠٠) جنيه /شهر.

تحسب الغرامات الواجبه كالتالي :-

الخصم عن نظافة المهمة الأولى =

$$\frac{٨٠٠٠٠ \times ٥}{١٠٠} \times (نسبة خصم المهمة) \times ١ \text{ كم (مسافة التقصير كحد أدنى)} \times$$

$$\times ٥ \text{ أيام (مدة التقصير)} \times ١,٢٥ = ٨٣٣٣ \text{ جنيه}$$

المثال الثالث :-

قصر المقاول بنظافة السطح الأسفلتي للطريق الرئيسي لمسافة ١ كم من الطريق لمدة (١٠) أيام (أكثر من اسبوع) وكان سعر

الكم للطريق (١٢٠٠٠٠) جنيه /شهر .

تحسب الغرامات الواجبه كالتالي :-

الخصم عن نظافة المهمة الأولى =

$$\frac{١٢٠٠٠٠ \times ٤٥}{١٠٠} \times (نسبة خصم المهمة) \times ١ \text{ كم (مسافة التقصير كحد أدنى)} \times ١٠ \text{ أيام (مدة التقصير)} \times ١,٥ =$$

$$= ٢٦٩٧٣ \text{ جنيه}$$



المثال الرابع :-

قام المقاول بنظافة سطح الطريق الأسفلتي للطريق الرئيسي لمسافة ٣ كم وقصر في أعمال نظافة الجزيرة الوسطى أو أى أعمال أخرى بالمهمة الأولى لمدة خمسة أيام خلال ذات المسافة من الطريق وكان سعر الكم (١٢٠٠٠٠) جنيه /شهر .

تحسب الغرامات الواجبة كالتالي :-

أولاً : بالنسبة للطريق رقم (١) :

$$\text{الخصم عن التقصير} = ١٢٠٠٠٠ \times \left(\frac{٤٥}{١٠٠} \right) \times (\text{نسبة المهمة الأولى}) \times ٣ \text{ كم (مسافة التقصير)}$$

$$\text{٥} \times \text{أيام (مدة التقصير)} = ١,٢٥ \times ٣٣٧٥٠ = ٣٠$$

أمثلة خصم غياب المعدات:

- فى حالة تعذر استخدام أحد المعدات الواردة فى قائمة الحد الأدنى للمعدات نتيجة تغييب أحد المعدات الأخرى يتم تطبيق الخصم كما لو كانوا (كلاهما) متغييبين .

يكون الخصم = (مجموع قيمة (الخصم اليومى /معدة) * (عدد أيام الغياب)

- أمثلة تطبيقية

١- فى حالة تغييب السيارات القاطرة للمكنسة (عدد ٢سيارة) وعدم إمكانية استخدام المكنسة لمدة يومين فى الشهر

$$\text{يكون الخصم} = (\text{عدد السيارات} * (\text{الخصم اليومى لتغييب السيارة}) + \text{الخصم اليومى للمكنسة}) * (\text{عدد الأيام}) = ٢ * (٣٠٠٠ + ٦٠٠٠) * ٢ = ٢٤٠٠٠ \text{ جنيه}$$

البند رقم (٢، ٣، ٤، ١٣) اعمال رفع المخلفات والقمامة والحيوانات النافقة

فى حالة عدم استجابة المقاول فى خلال خمسة ساعات من تاريخ اخطاره من المهندس المشرف باي وسيلة بالعمل لرفع المخلفات يتم خصم ٥٠٠٠ جنيهها (خمسة آلاف جنيهها) عن كل حاله يوميا لكل بند لم يتم تنفيذه وذلك من تاريخ الاخطار مع حق الهيئة فى تكليف أحد الشركات المتخصصة برفع المخلفات خصما من مستحقات المقاول دون أدنى إعتراض منه.

، و يحظر على المقاول او الشركة رفع المخلفات من موقع العمل موضوع العقد (سطح الطريق-اسفل الأعمال الصناعية- إلخ) و إعادة إلقاءها فى موقع آخر على الطريق أو حدوده و فى حالة حدوث ذلك يتم إزالة ما تم إلقاءه على حسابه مع توقيع غرامه مالىة على المقاول ٥٠٠٠٠ جنيهها (خمسون ألف جنيهها) لكل حاله يوميا طبقاً لما هو مذكور بجدول الغرامات مع اتخاذ كافة الاجراءات القانونية من قبل المنطقة المشرفة ضد الشركة .

وكذلك لا تسدد أى مستحقات الا بعد قيام المقاول بموافاة المنطقة المشرفة بالبونات والايصالات الدالة على نقل المخلفات الى المقالب العمومية أو المدافن الصحية وفقا لكل بند. وفي حالة تقاعس الشركة عن اداء مهامها وقيام الهيئة بتدراك الملاحظات ونهوها بمعرفتها وتحمل الشركة التكلفة بالاضافة الى المصاريف الادارية دون جة حق للشركة للاعتراض.

البند رقم (٥، ٦):

- فى حالة عدم استجابة المقاول فى خلال يومان من تاريخ اخطاره من المهندس المشرف باي وسيلة بالعمل لتوفير السيارات و المعدات اللازمة لازاله ورفع الأشغالات والإعلانات وخلال فترة أقصاها ٥ ساعات من حدوث الحادث لإزالة مخلفات الحوادث (بند ٥) يتم خصم قيمة ٥٠٠٠ جنيهها (خمسة آلاف جنيهها) عن كل حاله اشغال أو حادث أو إلخ يتم طلب رفعها أو إزالتها بالإضافة لقيام المنطقة بإستئجار السيارات و المعدات والاوناش اللازمه خصما على الشركة مرة أخرى بالإضافة إلى ١٥% مصاريف إدارية دون حق للشركة فى الإعتراض



- وفي حالة تقاعس الشركة عن اداء مهامها وقيام الهيئة بتدراك الملاحظات ونهوها بمعرفتها تتحمل الشركة التكلفة بالاضافة الى المصاريف الادارية دون جه حق للشركة للاعتراض.

البند رقم (٧، ٨، ٩، ١٠):

في حالة عدم استجابة المقاول في خلال ٣ ساعات من تاريخ اخطاره من المهندس المشرف باي وسيلة بالعمل لتوفير سيارة تانك مياه لشطف المياه (بند ٩، ٨، ٧) يتم خصم قيمة ٧٠٠٠ جنيها (سبعة آلاف جنيها) عن كل سيارة يتم طلبها عند اللزوم أو قيام المنطقة بإستئجار السيارة خصما على الشركة دون حق للشركة في الإعتراض في حالة الضرورة .

في حالة عدم استجابة المقاول في خلال ٣ ساعات من تاريخ اخطاره من المهندس المشرف باي وسيلة بالعمل لتوفير عمالة لنزح المياه (بند ١٠) يتم خصم قيمة ٢٠٠٠ جنيها (ألفان جنيها) عن كل وردية يتم طلبها عند اللزوم . وفي حالة تقاعس الشركة عن اداء مهامها وقيام الهيئة بتدراك الملاحظات ونهوها بمعرفتها تتحمل الشركة التكلفة بالاضافة الى المصاريف الادارية دون جه حق للشركة للاعتراض.

البند رقم (١١):

في حالة عدم استجابة المقاول خلال أسبوع من تاريخه أو حسب التوقيات المشار إليها في البرنامج الزمني أو الخطة المعتمدة لنظافة العلامات العلوية يتم خصم = عدد العلامات المقصر المقاول في نظافتها وفقا للمخطط المعتمد * سعر البند * ١,٥ . وفي حالة تقاعس الشركة عن اداء مهامها وقيام الهيئة بتدراك الملاحظات ونهوها بمعرفتها تتحمل الشركة التكلفة بالاضافة الى المصاريف الادارية دون جه حق للشركة للاعتراض.

البند رقم (١٢):

في حالة عدم إستجابة المقاول خلال ٢ ساعة من تاريخ إخطاره لإطفاء الحريق باستخدام وسائل الإطفاء الممكنة يتم خصم ١٠٠٠٠ جنيها عن كل حالة . وفي حالة تقاعس الشركة عن اداء مهامها وقيام الهيئة بتدراك الملاحظات ونهوها بمعرفتها تتحمل الشركة التكلفة بالاضافة الى المصاريف الادارية دون جه حق للشركة للاعتراض.

البند رقم (١٤، ١٥، ١٦):

في حالة عدم استجابة المقاول في خلال ٢ ساعات من تاريخ اخطاره من المهندس المشرف باي وسيلة بالعمل لتوفير سيارة (نافورى للتسليك) لتنظيف وتسليك مواسير الصرف والبلاعات حسب إحتياج وطلب المنطقة أو سيارة كباس تطهير لتنظيف وتخزانات (بند ١٥، ١٤) يتم خصم قيمة ٩٠٠٠ جنيها (تسعة آلاف جنيها) عن كل سيارة يتم طلبها عند اللزوم أو قيام المنطقة بإستئجار السيارة خصما على الشركة دون حق للشركة في الإعتراض في حالة الضرورة .

في حالة عدم استجابة المقاول في خلال ٢ ساعات من تاريخ اخطاره من المهندس المشرف باي وسيلة بالعمل لتوفير عمالة لتسليك مواسير الصرف والبلاعات (بند ١٣) يتم خصم قيمة ١٥٠٠ جنيها (ألف وخمسمائة جنيها) عن كل وردية يتم طلبها عند اللزوم . وفي حالة تقاعس الشركة عن اداء مهامها وقيام الهيئة بتدراك الملاحظات ونهوها بمعرفتها تتحمل الشركة التكلفة بالاضافة الى المصاريف الادارية دون جه حق للشركة للاعتراض.



ثانيا : الغرامات :-

بيان بالغرامات التى تطبق على المقاول مقابل التقصير وعدم توفير طاقم التنفيذ او عدم الالتزام بالتعليمات طبقا لما تحدده الشروط والمواصفات

وصف المخالفات	قيمة الغرامة بالجنيه
غياب جهاز المقاول :	
أ- مدير المشروع	٥٠٠ (خمسمائة) يوميا
ب- مهندس تأمين سلامة المرور	٣٥٠ (ثلاثمائة وخمسون) يوميا
ج- مراقب الفرقه	٢٥٠ (مئتان وخمسون) يوميا
د- عامل نظافه	٢٠٠ (مئتان) / عامل / وريده
عدم تأمين مواقع العمل وعدم فى اتخاذ احتياطات السلامة الكافيه اثناء العمل على الطريق	٥٠٠٠ (خمسة آلاف) / لكل موقع يوميا
عدم ارتداء الزي الموحد لأحد أفراد المقاول	٢٠٠ (مئتان) / لكل حالة يوميا
عدم الإبلاغ عن التعديلات علي حرم الطريق وأى تلفيات (أو فقد) جزء من سطح الطريق أو منشأته أو وسائل تأمين سلامة المرور بأنواعه	٢٠٠٠ (ألفان) / لكل حالة يوميا
عدم الإبلاغ عن الحوادث والأعطال	٢٠٠٠ (ألفان) / لكل حالة يوميا
عدم الإبلاغ عن المؤثرات الجوية .	٢٠٠٠ (ألفان)
عدم استجابة المقاول في خلال خمسة ساعات من تاريخ اخطاره من المهندس المشرف باي وسيلة بالعمل لرفع المخلفات والقمامة والحيوانات النافقة	٥٠٠٠ (خمسة آلاف) / حالة
إعادة إلقاء المخلفات لحدود الطريق بعد رفعها من اماكنها بمعرفة المقاول او الشركة .	٥٠٠٠٠ (خمسون ألف) / حالة يوميا
عدم توفير المعدات اللازمة لرفع الإشغالات أو مخلفات الحوادث أو الإعلانات	٥٠٠٠ (خمسة آلاف) / لكل حالة
عدم توفير سيارة شفط المياه عند اللزوم أو طلمبات المياه أو النزح اليدوى	٧٠٠٠ (سبعة آلاف) / لكل حالة يوميا ٢٠٠٠ (ألفان) للوردية
عدم استجابة المقاول في خلال أسبوع من تاريخ اخطاره من المهندس المشرف باي وسيلة بالعمل لنظافة العلامات العلوية	عدد العلامات المتأخرة * سعرالبند * ١,٥
عدم استجابة المقاول في خلال ساعتان من تاريخ اخطاره من المهندس المشرف باي وسيلة بالعمل لإطفاء الحرائق	١٠٠٠٠ (عشرة آلاف) / حالة
عدم استجابة المقاول في خلال ٢ ساعة من تاريخ اخطاره من المهندس المشرف باي وسيلة بتوفير سيارة نافورى لتسليك مواسير وبلاعات الصرف وتطهير الخزانات أو التسليك بالعمالة	٩٠٠٠ (تسعة آلاف) / لكل حالة يوميا ١٥٠٠ (ألف وخمسمائة) للوردية
عدم تقديم خطة العمل كل أسبوعين	٥٠٠٠ (خمسة آلاف) / يوم تأخير
عدم تقديم تقرير شهرى شامل عن تقدم بنود العقد	١٠٠٠٠ (عشرة آلاف) / يوم تأخير
عدم توفير أجهزة الكمبيوتر والطابعات	٥٠٠٠ (خمسة آلاف) / جهاز/شهر
عدم توفير الكرفان	٥٠٠٠ (خمسة آلاف) / شهر
عدم توفير الكاميرا الديجيتال	٥٠٠٠ (خمسة آلاف) / شهر
عدم توفير وسيلة إنتقال جهاز الإشراف للمرور الدورى وفحص الأعمال	٥٠٠ (خمسمائة) / يوم



الشروط الخصوصية

(دفتر شروط ومواصفات الإسناد بالأمر المباشر رقم) لسنة ٢٠٢٢

خاصة بالأعمال المذكورة في دفتر المواصفات القياسية للهيئة العامة للطرق والكبارى لسنة ١٩٩٠ ، مع مراعاة التعديلات التى تنص عليها المواصفات الانشائية وبيان الأعمال سواء بالحدف أو الاضافة أو التغيير وتلغى تلقائيا المواد التى لا تدخل فى العمل المطلوب ولا تتصل به .
قسم أول : تقديم العطاء : البند رقم (١) الى البند رقم (٢)

قسم ثان : شروط عمومية : ، ، ، ، (١١) ، ، ، ، (٤٤)

ويتم التنفيذ طبقا للآتى :

- ١- الشروط الخصوصية (هذا الدفتر) .
- ٢- تعليمات قطاع التنفيذ والمناطق .
- ٣- الكود المصرى الصادر بالقرار الوزارى رقم ٨٦٠ لسنة ٢٠٢٠ (الاصدار الجديد) وأى إصدارات جديدة
- ٤- المواصفات القياسية للطرق والكبارى لسنة ١٩٩٠ .
- ٥- القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية وملحقاته وتعديلاته وقرار وزير المالية رقم ٣٤٧ لسنة ٢٠١٠ بتعديل بعض احكام اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الناقصات والمزايدات الصادر بقرار ١٣٦٧ لسنة ١٩٩٨
- ٦- قانون الطرق العامة رقم ٨٤ لسنة ١٩٦٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما
- ٧- قانون النظافة العامة رقم ٣٨ لسنة ١٩٦٧ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما
- ٨- قانون البيئة رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما



القسم الأول

(دفتر شروط خصوصية رقم) لسنة ٢٠٢٢

عملية: أعمال الصيانة الروتينية والنظافة للطريق الدائري في المسافة من تقاطع الاتوستراد حتي تقاطع كارفور

(غير شامل مطالع ومنازل كارفور وشامل تقاطع الاتوستراد) بطول (٣,٥) كم مزدوج

+ (٢,٤) كم مفرد مطالع ومنازل + (٧) كم الطريق الداعم

بند رقم (١) : تقديم العطاء :

مادة رقم (١,٠١) موضوع التعاقد :

تقبل الهيئة العامة للطرق والكبارى بالقيود والشروط المدونة فيما بعد اسناد

عملية: أعمال الصيانة الروتينية والنظافة للطريق الدائري في المسافة من تقاطع الاتوستراد حتي تقاطع كارفور (غير شامل مطالع ومنازل

كارفور وشامل تقاطع الاتوستراد) بطول (٣,٥) كم مزدوج + (٢,٤) كم مفرد مطالع ومنازل + (٧) كم الطريق الداعم

بند رقم (٣) : تنفيذ العقد :

مادة رقم (٣,٠٢) تعيين المندوب الفني للمقاول (الشركة) :

تقوم الشركة بتعيين الأطقم الفنية و الفرق بالأعداد والمواصفات المنصوص عليها سابقاً بالكراسة وإذا قصرت في استخدامهم أو تعيينهم أو استبدالهم بأخرين خلال سبعة أيام من تاريخ إخطارها بخطاب موصى عليه يلتزم بدفع غرامة طبقاً لجدول الغرامات المذكور سابقاً تحت بند بيان الغرامات .

مادة رقم (٣,١١) مدة تنفيذ العقد وغرامة التأخير :

يتبع ما ورد في هذه المادة علماً بأن مدة تنفيذ العملية هي عام من تاريخ استلام المتعاقد للموقع أو جزء منه.

بند رقم (٤) : يتبع ما جاء بالبند ويضاف الآتى :

مادة رقم (٤,٠٦) التأمين على العاملين بالهيئة :

يلتزم المقاول بالتأمين ضد حوادث العمل لدى إحدى شركات التأمين المعتمدة لصالح العاملين من قبل الهيئة بجهاز الاشراف على العملية أو

العاملين بالهيئة أثناء تأدية أعمال تخص العملية (يعتبر ضمن تأدية الأعمال الانتقال من السكن الى مكان العمل ذهاباً وعودة) .

ويبدأ التأمين بعد توقيع العقد مباشرة وحتى الموافقة على الإستلام الابتدائي للعملية ويكون التأمين بالفئات المبينة بعد : -

١ مدير المشروع : ٧٥٠٠٠ (خمسة وسبعون ألف جنيه)

٢ مهندس : ٥٠٠٠٠ (خمسون ألف جنيه)

٢ مساعد مهندس أو ملاحظ فنى : ٣٠٠٠٠ (ثلاثون ألف جنيه)

٢ سائق معدة أو سيارة ومن في حكمهم : ٢٠٠٠٠ (عشرون ألف جنيه)

٢ عامل عادى : ١٥٠٠٠ (خمسة عشر ألف جنيه)

وعلى المقاول أن يقدم بوليصة التأمين للهيئة قبل إستلامه لموقع العملية وإلا كان للهيئة أن تقوم بالتأمين على حسابها وتحت مسؤوليته دون أن

تكون ملزمة بذلك .

مدير المشروع



الشروط المالية

=====

أولاً : شروط عامة :-

- بند (١) توضع الأسعار بقائمة الأثمان المرفقة بدفتر الشروط وطبقاً للبيانات والمواصفات والشروط الواردة بالدفتر .
- بند (٢) تكتب الأسعار بالمداد أو بالقلم الجاف باللون الأسود أو الأزرق مع بيان الأسعار بالأرقام والحروف باللغة العربية مع قائمة الأسعار التي يجب أن تؤرخ ويوقع عليها الشركة المسند لها الاعمال .
- بند (٣) لا يجوز الكشط أو الحذف أو المحو وكل تصحيح أو تعديل في الأسعار يجب إعادة كتابته بالمداد الأحمر بالأرقام والحروف موقع ١ عليها الشركة المسند لها الاعمال .

ثانياً : التأمين :-

- بند (٤) على المقاول المسند إليه العملية تقديم تأمين قدره () جنيه والذي يمثل نسبة ٥% عند توقيع العقد ويتم الاحتفاظ بالتأمين النهائي بأكمله الى أن يتم تنفيذ العقد بصفة نهائية طبقاً للشروط الواردة بدفاتر الشروط العمومية والخصوصية للعملية والنصوص الواردة بالقوانين والقرارات المنظمة لذلك .

- بند (٥) اذا لم يتم المقاول المسند إليه العملية بأداء التأمين المطلوب في المدة المحددة يتم تنفيذ العملية على حسابه أو إعادة طرح العملية في مناقصة ويكون للهيئة ذلك الحق دون الإلتجاء الى القضاء على ان تقوم بخصم مستحقاتها من أية مبالغ تكون مستحقة او تستحق له أيا كان سبب الاستحقاق لدى الهيئة او الوزارات والمصالح والهيئات الأخرى وكل خسارة تلحقها الهيئة من جراء ذلك وهذا دون الإخلال بحق الهيئة في المطالبة قضائياً بالخسائر التي لا يتيسر سدادها بالتعويضات عما قد يلحق بها من أضرار .

- بند (٦) ١ - ١٨ : يتم تعديل العقد طبقاً للمادة رقم (٤٧) للقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ الخاص بتنظيم التعاقدات رفعا أو خفضا بالنسبة للبنود المتغيرة أو مكوناتها كل ثلاثة أشهر تعاقدية من تاريخ فتح المظاريف الفنية أو الإسناد المباشر بحسب الأحوال ، مع مراعاة البرنامج الزمني للتنفيذ وتعديلاته الذي يتفق عليه الطرفان وذلك للعقود التي تكون مدة تنفيذها ستة اشهر فاكثر علي أن يقوم المقاول في عطاء بتحديد المعاملات التي تمثل أوزان عناصر التكلفة للبنود الخاضعة للتعديل وهي : السولار وتبين اللائحة التنفيذية للقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ الخاص بتنظيم التعاقدات الضوابط والإجراءات المتبعة في هذا الشأن ومعادلة تغير الأسعار وإشتراطات تطبيقها .

- ٢ - ٦ : علي المقاول تقديم أسعار عناصر التكلفة القابلة للتعديل وهي السولار فقط ضمن عرضة الفني من واقع نشرة الارقام القياسية للاسعار الصادرة من الجهاز المركزي للتعبئة العامة والاحصاء او غيره من الجهات الأخرى المحايدة ، وعلى المقاول ايضا تقديم نشرة الاسعار المذكورة عالية في نهاية كل ثلاثة أشهر من بدء التنفيذ .

- ٣ - ٦ : التغيير في الأسعار سوف يتم تطبيقه كل ثلاثة اشهر بعد مرور ستة اشهر من تاريخ الفتح الفني أو بعد تاريخ التعاقد المبنى على أمر الإسناد المباشر طبقاً لمعادلة تغيير الاسعار الموجودة بالشروط العامة علي ان يقوم المقاول بتحديد معاملات عناصر التكلفة لكل من العناصر الخاضعة للتعديل طوال مدة تنفيذ العملية طبقاً للمادة رقم (٤٧) للقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولا تحته التنفيذية وطبقاً للبرنامج الزمني المقدم من المقاول مع عطاؤه الفني .

- ٤ - ٦ : في حالة عدم التزام المقاول بتقديم قائمة الاسعار المذكورة بالبند السابق او عدم التزامه بتقديم معاملات عناصر التكلفة ضمن الظروف الفني يتم استبعاد العطاء .



٥-٦ : يحاسب المفاوض علي فروق الاسعار رفعا او خفضا خلال ستين يوما علي الاكثر من تاريخ تقديم المطالبة ،يتم خلالها مراجعة وصرف تلك الفروق، ويجب احتساب اولوية المتعاقد في ترتيب عطائته وذلك بعد تطبيق ذات المعادلة علي باقي العطاءات الاخرى.

٦-٦ : لا تسري معادلة تغير الاسعار وقواعد تطبيقها في الحالات الاتية:

العقود التي تقل مدة تنفيذها عن ستة اشهر ويتاخر تنفيذها لسبب يرجع الي المفاوض.
الكميات التي يتاخر المفاوض في تنفيذها الي ما بعد الستة اشهر من تاريخ فتح المظاريف الفنية او الاسناد المباشر بحسب الاحوال لسبب يرجع اليه وذلك في العقود الخاضعة للتعديل طبقا لاحكام القانون..

العقود التي مدة تنفيذها اقل من ستة اشهر ويتاخر تنفيذها لسبب يرجع الي الجهة الادارية في هذه الحالة تتم محاسبة المفاوض علي الكميات التي تم تنفيذها بعد الستة اشهر وفقا لمعدلات التضخم الصادرة من الجهاز المركزي للتعبة العامة والاحصاء .
الاسعار المقدمة من المفاوض المسند اليه الأعمال بقائمة الأثمان لا بد وان تشمل كافة الرسوم والضرائب بمختلف أنواعها

بند (٧)

الفئات التي يحددها المفاوض المسند اليه الأعمال بجدول الفئات تشمل وتغطي جميع المصروفات والالتزامات اى كان نوعها التي بتكديدها بالنسبة الي كل بند من البنود وكذلك تشمل القيام باتمام جميع الاعمال وتسليمها لجهة الادارة والمحافظة عليها اثناء مدة الضمان طبقا لشروط العقد ويعمل الحساب الختامى التطبيق لهذه الفئات بصرف النظر عن تقلبات السوق والعملية والتعريفية الجمركية ورسوم الانتاج وغيرها من الرسوم الاخرى

بند (٨)

لا يجوز للمفاوض المطالبة باى زيادة فى الاسعار التي تنتج عن تقلبات العملة فى السوق أو عن زيادة الاجور او التأمينات او اثمان الخامات او غير ذلك وعليه ان يتخذ من الاحتياطات ما يكفل استمراره فى تنفيذ العقد بالاسعار التي يتم التعاقد على اساسها ايا كان مبلغ ما يطرا على الاسعار من تقلبات .

بند (٩)

يحق للهيئة تعديل كميات او حجم عقودها بالزيادة او النقص فى حدود (٢٥%) بالنسبة لكل بند بذات الشروط والاسعار دون ان يكون للمتعاقد معها الحق فى المطالبة باى تعويض عن ذلك ويجوز فى حالة الضرورة الطارئة وبموافقة المتعاقد تجاوز النسبة المذكورة .

بند (١٠)

بند (١١) على المفاوض التوقيع والختم على كل صفحة من صفحات هذا الدفتر .

بند (١٢) هذه الاعمال خاضعة لاحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاته .

بند (١٣) يجب التوقيع والختم من الشركة أو المفاوض على كل صفحة من صفحات هذا الدفتر وأن يتم اغلاق كل من المظروف

الفنى والمظروف المالى باحكام كلا على حدة وذلك بالشمع الأحمر .



ثالثاً : تنظيم التقدم بالشكاوي

بند (١٤) في حالة إخلال جهة الطرح بأحكام قانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ أو لائحته التنفيذية يحق لصاحب الشأن التقدم بشكواه إلى مكتب متابعة التعاقدات الحكومية للنظر والبت في الشكوى وتسوية الخلافات ويكون تقديم الشكوى إلى المكتب المذكور وفقاً للمواعيد الآتية :-

الحالة	المدة المسموح بها
شكاوي متعلقة بدخول إجراءات التعاقد حيز التنفيذ .	يتم تقديمها بعد يومي عمل علي الأكثر من صدور القرار الذي يتضرر منه الشاكي

بند (٢٧) يسرى على هذا العقد أحكام القانون رقم ٣٨ لسنة ٦٧ بشأن النظافة العامة ولائحته التنفيذية والقانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٥ وأية تعديلات عليها وكذلك القانون ٤ لسنة ١٩٩٤ بشأن حماية البيئة والقانون رقم ١٠٦ لسنة ٢٠١٣ ولائحته وذلك فيما لم يرد بشأنه نص في هذا العقد .



القسم الثانى

الشروط العمومية لأعمال الطرق والكبارى

تتبع البنود الخاصة بالشروط العمومية لأعمال الطرق والكبارى طبقاً لدفتر المواصفات القياسية للهيئة العامة للطرق والكبارى والنقل البرى لسنة ١٩٩٠ (البند رقم (١١) الى رقم (٤٤) مع اضافة الاتى للبنود المذكورة .

بند رقم (١٣) : مسئولية المتعاقد فى المحافظة على المنشآت الصناعية والمرافق - يضاف الاتى : -

يقر المقاول بأن تسليمه للموقع خالياً من أية معوقات لايحول دون تحمله كامل ا لمسئولية المدنية أو الجنائية من اية اضرار أو إتلافات تصيب الأعمال الصناعية الخاصة بالمرافق العامة الواقعة تحت الطريق أو المجاورة للانشاء المراد عمله نتيجة عدم التنسيق المسبق من الجهات المشرفة على هذه المرافق ولا تكون الهيئة مسئولة الا عن سداد التعويضات اللازمة لنقل هذه المرافق والواقعة تحت الطريق اذا كان وضعها قد تم طبقاً لاحكام قانون الطرق العامة وبناء على تصريح مسبق من الهيئة ومتمكن نقلها لتنفيذ العملية .

بند (٢٨) : مراقبة المواد - يضاف الآتى : -

لايجوز تعديل أى بند من بنود الدفتر بالزيادة أوالتعديل لنوعية المواد الا بأمر كتابى من المنطقة المختصة وبعد اعتماد من السلطة

المختصة.

بند (٣١) : التفتيش على الورش والمعدات والاجهزة - يضاف الاتى :

لايصرح بالعمل فى أى بند من بنود المشروع الا بعد معاينة المعدات التى تستخدم فى هذا البند والتصريح باستخدامها .

بند رقم (٤٠) تنظيم حركة المرور أثناء العمل ويضاف الآتى :-

١- يراعى فى أثناء تنفيذ العمل أنه سيصير فتح الطريق للمرور فى المدة المحددة للتنفيذ على أن تقفل حارة واحدة وهى التى سيجرى فيها أعمال الإنشاء فقط ويتم مراعاة ما جاء ببقية البند .

٢- سوف توقع غرامة مقدارها خمسة آلاف جنيهها عن اليوم الواحد فى حالة عدم قيام المقاول بعمل الإحتياطات اللازمة لتنظيم حركة المرور أثناء العمل للموقع الواحد أيضاً لتقصيره فى تركيب علامات الإرشاد والتحذير والإنارة ليلاً على الطريق وطبقاً للنموذج المرفق علماً بأن هذا الشرط الجزائى لا ينفى مسئوليته حيث أنه مسئول مسئولية كاملة عما يحدث لجمهور المشاة والراكبين والسيارات من حوادث لتقصيره فى تنفيذ تلك الإحتياطات الواجبة .



نموذج حـ ر ف (أ)

بيانات الوكيل أو المفوض

الإسم :

محل الإقامة :

رقم التليفون الأرضي : الفاكس : المحمول :

رقم البطاقة (رقم قومي) : تاريخ صدورها :

العمل الحالي :

رقم التوكيل أو التفويض : جهة الإصدار : تاريخ الإصدار :

المقر بما فيه

الإسم :

التوقيع :

الخاتم :

أقر / نقر بأنه قد اطلعت على دفتر الشروط الخصوصية المرفق لهذا الأورنيك وعلى ما يحتويه دفتر المواصفات القياسية للهيئة وبخصوص العملية المذكورة وأخطرت علما بالعمل المطلوب إجراؤه .

وأتعهد / نتعهد اجراء ذلك العمل طبقا للشروط والمواصفات ودفتر المواصفات القياسية والرسومات وأسعاره المبينة بالقائمة المدونة بمحضر المفاوضات.

وأقر / نقر أن وسائل النقل اللازمة لانجاز العمل المطلوب على الوجه الأكمل وفي المواعيد المحددة للانجاز متوفرة لدى / لدينا ، وأن أتحمّل / نتحمّل كافة مصاريف النقل وأتعهد / نتعهد أن أقبل / نقبل في نظير القيام بهذا بالعمل المبلغ الذى يساويه الكميات المنجزة فعلا محسوبة بواقع الفئات المبينة بقائمة الأثمان المرفقة بهذا العطاء وفي حالة رسو المناقصة : على أن أتعهد / نتعهد ايداع مبلغ التأمين المنصوص في المادة (٢,٠٣) من دفتر المواصفات القياسية .



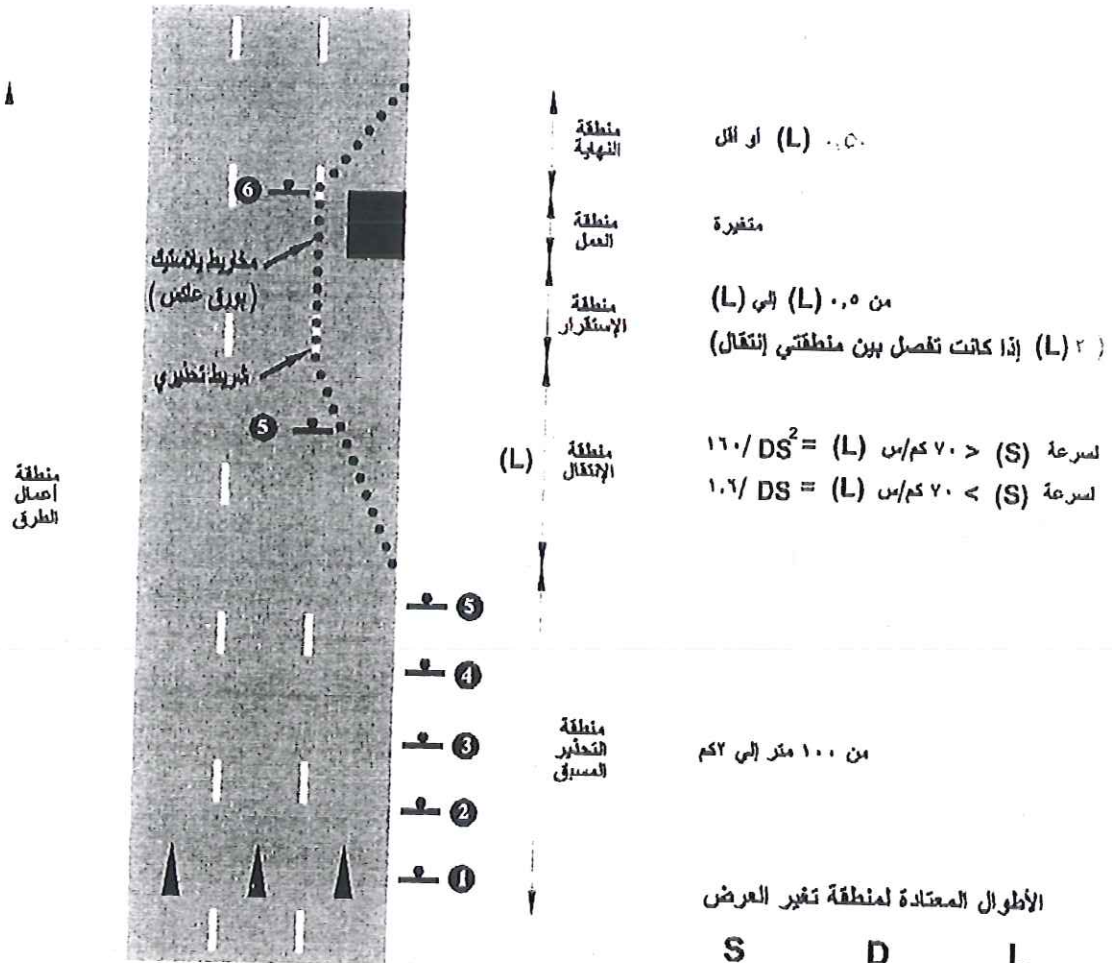
تعهد

أتعهد أن أستخدم / نستخدم مالا يقل عن (٢٥ %) خمسة وعشرون في المائة من العمال الموسمييين والمدرجة أسماؤهم في مكاتب العمل التابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية والعمل .

ويكون هؤلاء العمال على نفقتي وتخصم من مستحقاتي لدى الهيئة .



منظومة التحكم المروري بمواقع أعمال الطرق



$L =$ طول منطقة تغير العرض

D= الإزاحة الجانبية بالمتر

$S =$ سرعة الإقتراب كم/س

اتجاه المسير =

الأطوال المعتادة لمنطقة تغير العرض

S (م/س)	D (امتلز)	L (امتلز)
٤.	٤.	٤.
٦.	٤.	٩.
٨.	٤.	٢.
١٠.	٤.	٢٥.

رقم العلامة	شكل العلامة	موقع العلامة
4		بعد 50 كم من العلامة السابقة
5		بعد 50 كم من العلامة السابقة
6		نهاية منطقة العمل

رقم العلامة	شكل العلامة	موقع العلامة
1		في بداية منطقة العمل
2		بعد 50 كم من العلامة السابقة
3		بعد 50 كم من العلامة السابقة